A.U.B. LIBRARY

AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT

A.U.B. LIBRARY

حررعنا بالنجيبة
بجامعة الأمير ثبرنبا
ص ب ٢٤٦

الإسلام وأصول الحكم

بحث في

الخلافة والحكومة في الإسلام

297.617
A13iA
c. 2

تأليف

علي عبد الرازق

من علماء الجامع الأزهر وقضاة المحاكم الشرعية

« الطبعة الثانية »

سنة ١٣٤٤ هـ سنة ١٩٢٥ م

« حقوق الطبع محفوظة »

مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية

Li58 - Ziadeh

فهرست الكتاب

(١)

مباحث الكتاب

الكتاب الأول

الخلافة والاسلام

الباب الأول

الخلافة وطبيعتها

صفحة

الخلافة فى اللغة ١

الخلافة فى الاصطلاح ٢

معنى قولهم بنيابة الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ٢

سبب التسمية بالخليفة ٣

حقوق الخليفة فى رأيهم ٣

الخليفة مقيد عندهم بالشرع ٥

الخلافة والملك ٥

من أين يستمد الخليفة ولايته ٦

استمداده الولاية من الله ٧

استمداده الولاية من الامة ٩

ظهور مثل ذلك الخلاف عند علماء الغرب ١١

الباب الثانى

حكم الخلافة

صفحة

الموجبون لنصب الخليفة ١٢
المخالفون فى ذلك ١٢
أدلة القائلين بالوجوب ١٢
القرآن والخلافة ١٣
كشف الشبهة عن بعض آيات ١٤
السنة والخلافة ١٦
كشف شبهة من يحسب فى السنة دليلا ١٦

الباب الثالث

الخلافة من الوجهة الاجتماعية

تتمة البحث

دعوى الاجماع ٢١
تمحيصها ٢٢
انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين ٢٢
عناية المسلمين بعلوم اليونان ٢٣
ثورة المسلمين على الخلافة ٢٣
سبب اهمالهم مباحث السياسة ٢٣
اعتماد الخلافة على القوة والقهر ٢٤
الاسلام دين المساواة والعزة ٢٦
الخلافة مقام عزيز وغيرة صاحبه عليه شديدة ٢٨
الخلافة والاستبداد والظلم ٢٩
الضغط الملوكى على النهضة العلمية والسياسية ٣٠

صفحة

لا تقبل دعوى الاجماع ٣١
آخر أدلتهم على الخلافة ٣٣
لا بد للناس من نوع من الحكم ٣٣
الدين يعترف بحكومة ٣٣
الحكومة غير الخلافة ٣٥
لا حاجة بالدين ولا بالدنيا الى الخلافة ٣٥
انقراض الخلافة فى الاسلام ٣٦
الخلافة الاسمية فى مصر ٣٧
النتيجة ٣٨

الكتاب الثانى

الحكومة والاسلام

الباب الأول

نظام الحكم فى عصر النبوة

قضاؤه صلى الله عليه وسلم ٣٩
هل ولى صلى الله عليه وسلم قضاة ؟ ٤٠
قضاء عمر ٤٠
قضاء على ٤١
قضاء معاذ وأبى موسى ٤٢
صعوبة البحث عن نظام القضاء فى عصر النبوة ٤٤
خلو العصر النبوى من مخايل الملك ٤٤
اهمال عامة المؤرخين البحث فى نظام الحكم النبوى ٤٥
هل كان صلى الله عليه وسلم ملكا ؟ ٤٦

الباب الثانى

الرسالة والحكم

صفحة

لا حرج فى البحث عما اذا كان (صلعم) ملكا أم لا ٤٨

الرسالة شىء والملك شىء آخر ٤٩

القول بأنه (صلعم) كان ملكا أيضاً ٥٠

بعض العلماء يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبى صلى الله عليه وسلم ٥٠

بعض مايشبه أن يكون من مظاهر الدولة زمن النبى صلى الله عليه وسلم ٥٢

الجهاد ٥٢

الاعمال المالية ٥٤

أمراء قيل إن النبى (صلعم) استعملهم على البلاد ٥٤

هل كان تأسيس النبى لدولة سياسية جزءاً من رسالته ؟ ٥٥

الرسالة والتنفيذ ٥٥

ابن خلدون يرى أن الاسلام شرع تبليغى وتنفيذى ٥٦

اعتراض على ذلك الرأى ٥٧

القول بأن الحكم النبوى جمع كل دقائق الحكومة ٥٨

احتمال جهلنا بنظام الحكومة النبوية ٥٨

مناقشة ذلك الوجه ٥٩

احتمال أن تكون البساطة الفطرية هى نظام الحكم النبوى ٥٩

بساطة هذا الدين ٦٠

مناقشة ذلك الرأى ٦٢

الباب الثالث

رسالة لا حكم — ودين لا دولة

	صفحة
كان (صلعم) رسولا غير ملك	٦٤
زعامة الرسالة وزعامة الملك	٦٥
كمال الرسل	٦٥
كماله صلى الله عليه وسلم الخاص به	٦٧
تحديد المراد بكلمات ملك وحكومة الخ	٦٩
القرآن ينفى أنه (صلعم) كان حاكما	٧١
السنة كذلك	٧٦
طبيعة الاسلام تأبى ذلك أيضاً	٧٦
تأويل بعض مايشبه أن يكون مظهراً من مظاهر الدولة	٧٩
خاتمة البحث	٨٠

الكتاب الثالث

الخلافة والحكومة فى التاريخ

الباب الأول

الوحدة الدينية والعرب

ليس الاسلام ديناً خاصاً بالعرب	٨١
العربية والدين	٨١
اتحاد العرب الدينى مع اختلافهم السياسى	٨٣
انظمة الاسلام دينية لا سياسية	٨٣
ضعف التباين السياسى عند العرب أيام النبى (صلعم)	٨٥

صفحة

انتهاء الزعامة بموت الرسول عليه السلام ٨٦
لم يسم النبى (صلعم) خليفة من بعده ٨٧
مذهب الشيعة في استخلاف على ٨٧
مذهب جماعة فى استخلاف أبى بكر ٨٨

الباب الثانى

الدولة العربيـة

الزعامة بعد النبى عليه السلام انما تكون زعامة سياسية ٩٠
أثر الاسلام فى العرب ٩٠
نشأة الدولة العربية ٩١
اختلاف العرب فى البيعة ٩٢

الباب الثالث

الخلافة الاسلامية

ظهور لقب (خليفة رسول الله) ٩٥
المعنى الحقيقى لخلافة أبى بكر عن الرسول ٩٥
سبب اختيار هذا اللقب ٩٦
تسميتهم الخوارج على أبى بكر بالمرتدين ٩٦
لم يكن الخوارج كلهم مرتدين ٩٧
مانعو الزكاة ٩٧
حروب سياسية لا دينية ٩٩
قد وجد حقيقة مرتدون ١٠٠
أخلاق أبى بكر الدينية ١٠١
شيوع الاعتقاد بأن الخلافة مقام دينى ١٠١
ترويج الملوك لذلك الاعتقاد ١٠٣
لا خلافة فى الدين ١٠٣

فهرست

— ٢ —

أسماء الأشخاص والأماكن

التى ذكرت فى الكتاب

(ا)

ابراهيم النظام	هامش ص ٢٢
أبو بكر (رضى الله عنه)	٣، ١٣، ١٧، ٢١، ٢٣، ٣٤، ٨١، ٨٨، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢
أبو بكر (الكاسانى)	راجع الكاسانى
ابو جعفر (المنصور)	٧ وهامش ٨
ابو داود	٤١، ٤٣
ابو سفيان	٩٣
ابو العباس (عبد الله)	٢٩
ابوعمرو بن عبد البر	٤١، ٤٤
ابو محمد على	راجع ابن حزم
ابو موسى	٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٣، ٥٤، ٦١
ابو هريرة	هامش ٣
احمد (بن حنبل)	٤٣ هامش ٢٢
السيد احمد زينى دحلان	٤٣ وهامش ٧٦
احمد بك شوقى	هامش ٨٠
احمد بن طولون	٣٦
أرسطو	٢٤، ٤٦
اسامة بن زيد	هامش ٥٢
اسرافيل	٧٦

اسماعيل (عليه السلام) ٨٢
اصفهان ٣٦
الاصفهانى هامش ١
الاصم ١٢، ٣٣ هامش ١٢
العادل أبو بكر ٣٠
افلاطون ٢٤
انجلترا ٣٢
أنس بن مالك هامش ٦٨
انقرة ١١
انو شروان ٢٦
الاهواز ٣٦

(ب)

ابن باذام ٥٤
البحرين ٣٦
البخارى ٤٢
بغداد ٣٧
بيـدبا ٢٤
البيضاوى ٢

(ت)

تركيـا ٢٥
الترمذى هامش ٦٨
تميم ٩٨
تومس أرنلد Thomas W Arnold ١٥
تومس (هبز) Thomas Hobebs راجع هبز

(ث)

ثقيف هامش ٨

(ج)

جبريل (عليه السلام) ٤١، ٧٦
جرول راجع الحطيئة
جرير بن عبد الله البجلى ٦٠
جن (لك) Gohon Locke راجع لك
الجند ٤٢، ٤٣، ٥٤

(ح)

حاتم راجع (الاصم)
الحارس ٤٣
الحبشة ٥٢
حذيفة ١٦
ابن حزم ١٧ هامش ١٧، ٨٨
حضرموت ٥٤
الحطيئة ١٠ وهامش ١٠
الحسين ٢٩
حلب ٣٦

(خ)

خالد بن سعيد ٥٤
خالد بن الوليد ٤١، ٩٨
خراسان ٣٦
الخطيل بن اوس هامش ٩٨
ابن خلدون ٢، ٦، ١٢، ٢٦، ٣٢، ٣٣، ٣٦، ٤٨، ٥٠، ٥٦، ٨٨

(د)

داود الظاهرى هامش ٢٢

(ر)

الرسول — رسول الله ٢، ٣، ٤، ٩، ١٢، ١٤، ١٦، ١٧، ٢١، ٢٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٩، ٥١، ٥٧، ٧١، ٧٤، ٧٥، ٨١، ٨٢، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١

الرشيد ٦
الرصافة هامش ٧
رفاعة بك رافع ٤٦، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٨، هامش ٤٦
رمع ٥٤
الريان بن الوليد ٤٩

(ز)

زبيد ٥٤

(س)

سعد الدين التفتازانى ١٦ هامش ١٦
سعد بن عبادة ٩٣، ٩٧
سيف الدولة ٣٦
السيد رشيد راجع محمد رشيد

(ش)

الشام ٣٢
الشوكانى راجع محمد

(ص)

الصالح نجم الدين راجع نجم الدين
صنعاء ٥٤
الصديق راجع أبو بكر

(ط)

طه (عليه السلام) ٧٤
الطائف ٨٦
الطاهر بن أبى هالة ٥٤
ابن طباطبا ٣٦
الطبرى ٥٤
طريح ٨ هامش ٨

(ظ)

الظاهر بيبرس ٣٧

(ع)

العادل ابو بكر راجع ابو بكر
عامر بن شهر ٥٤
عائشة هامش ٦٨
ابن عباس ٦٠
العباس ٩٣
عبد الحكيم الشيالكوتى ٩ هامش ٩
ابن عبدربه هامش ٣
عبد السلام شارح الجوهرة ٢
عبد العزيز البخارى هامش ٢
عبد الغنى سنى بك ١١
عبد الله بن عمر ٤٠
عبد الملك بن مروان ٦، ٢٩
عثمان (رضى الله عنه) ٤٠
عدن ٤٣
العراق ٣٢
عك ٥٤
على (بن أبى طالب) ٦، ٢٣، ٢٥، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٤
٨١، ٨٧، ٩٣، ٩٧
على بن برهان الدين ٤١
على (فخر الاسلام أبو الحسين البزدوى) هامش ٢٢
عمان ٣٦
عمرو بن حزم ٥٤
عمر (بن الخطاب) ١٠، ١٧، ٣٩، ٤٠، ٨٨، ٩٨، ٩٩
عيسى (عليه السلام) ١٨، ١٩، ٤٩، ٦٥

(غ)

الغسانى ٤٤

هشام ٧
همدان ٤٢، ٥٤

(و)

واسط ٣٦
الوليد ٨ هامش ٨

(ى)

يزيد (بن معاوية) ٢٨، ٢٩، ٣٢
يزيد (بن المقفع) هامش ٢٨
يعلى بن أمية ٥٤
يلدز ٤٥
اليمن ٣٦، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٥٤
يوسف (عليه السلام) ٤٩

(٣)

المراجع التي وقفنا عليها

(١) المفردات فى غريب القرآن
(٢) جوهرة التوحيد وشروحها
(٣) رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده
(٤) طوالع الانوار وشروحها
(٥) مقاصد الطالبين
(٦) العقائد النسفية وشروحها
(٧) القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد فى علم التوحيد للشيخ محمد بخيت
(٨) المواقف وشروحها
(٩) الرسالة الشمسية فى علم المنطق وشروحها
(١٠) مقدمة ابن خلدون
(١١) تاريخ أبي الفداء
(١٢) الفوائد البهية فى تراجم الحنفية
(١٣) فوات الوفيات
(١٤) تاريخ التشريع الاسلامى لمحمد بك الخضرى
(١٥) تاريخ الخلفاء
(١٦) نهايه الايجاز فى سيرة ساكن الحجاز
(١٧) السيرة النبوية
(١٨) السيرة الحلبية
(١٩) تاريخ الطبرى
(٢٠) اكتفاء القنوع بما هو مطبوع
(٢١) البدائع فى أصول الشرائع
(٢٢) الفصل فى الملل والاهواء والنحل
(٢٣) كشف الاسرار للبزدوى

(٢٤) ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول
(٢٥) تيسير الوصول الى جامع الاصول
(٢٦) العقد الفريد لابن عبد ربه
(٢٧) ديوان الفرزدق
(٢٨) الاغانى
(٢٩) الكامل للمبرد
(٣٠) الخلافة أو الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا
(٣١) الخلافة وسلطة الامة تعريب عبد الغنى سنى بك
(٣٢) A Student's History of Philosophy.
by Arthur Kenyon Roger,
(٣٣) The Khilafet.
by Professor Mohammad Barakatullah (maulavie)
of Bhopal, india.
(٣٤) The Khalifate, by Sir Thomas Arnorld.
(٣٥) غير ما ذكر من كتب التفسير والحديث والفقه والاصول والتوحيد والاحكام السلطانية والخطب والمقالات التى ظهر كثير منها في الجرائد العربية والانجليزية

بسم الله الرحمن الرحيم

أشهد أن لا إله إلا الله ، ولا أعبد إلا إياه ، ولا أخشى أحداً سواه . له القوة والعزة ، وما سواه ضعيف ذليل ، وله الحمد فى الأولى والآخرة ، وهو حسبى ونعم الوكيل

وأشهد أن محمداً رسول الله ، أرسله شاهداً ومبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً . صلى الله وملائكته عليه وسلموا تسليماً كثيراً

وُليتُ القضاء بمحاكم مصر الشرعية ، منذ سنة ثلاث وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية (١٩١٥ م) فحفزنى ذلك إلى البحث عن تاريخ القضاء الشرعى . والقضاء بجميع أنواعه فرع من فروع الحكومة ، وتاريخه يتصل بتاريخها اتصالا كبيراً ، وكذلك القضاء الشرعى ركن من أركان الحكومة الاسلامية ، وشعبة من شعبها فلا بد حينئذ لمن يدرس تاريخ ذلك القضاء أن يبدأ بدراسة ركنه الأول ، أعنى الحكومة فى الاسلام

وأساس كل حكم فى الاسلام هو الخلافة والامامة العظمى ـ على ما يقولون ـ فكان لا بد من بحثها

شرعت فى بحث ذلك كله منذ بضع سنين ، ولا أزال بعد عند مراحل البحث الأولى ، ولم أظفر بعد الجهد إلا بهذه الورقات ، أقدمها على استحياء ، إلى من يعنيهم ذلك الموضوع

جعلتها تمهيداً للبحث فى تاريخ القضاء ، وضمنتها جملة ما اهتديت إليه فى شأن الخلافة ونظرية الحكم فى الاسلام . وما أدعى أننى قد أحطت فيها بجوانب ذلك البحث ، ولا أننى استطعت أن أتحامى شيئاً من الاجمال فى كثير من المواضع . بل قد أكون اكتفيت أحياناً بإشارات ربما خفيت على صنف من القارئين جهتها ، وبتلويحات قد تفوتهم دلالتها ، وبكنايات توشك أن تصير عليهم ألغازاً وبمجاز ربما حسبوه حقيقة ، وبحقيقة ربما حسبوها مجازاً

وإنى لأرجو — إن أراد الله لى مواصلة ذلك البحث — أن أتدارك ما أعرف فى هذه الورقات من نقص . وإلا فقد تركت بها بين أيدى الباحثين أثراً عسى أن يجدوا فيه شيئاً من جدة الرأى ، فى صراحة لا تشوبها مماراة . وعسى أن يجدوا فيه أيضاً أساساً صالحاً لمن يريد البناء ، وأعلاماً واضحة ربما اهتدى بها السارى إلى مواطن الحق .

أما بعد فان تلك الورقات هى ثمرة عمل بذلت له أقصى ما أملك من جهد ، وأنفقت فيه سنين كثيرة العدد . كانت سنين متواصلة الشدائد ، متعاقبة الشواغل مشوبة بأنواع الهم ، مترعة كأسها بالألم ، أستطيع العمل فيها يوماً ثم تصرفنى الحوادث أياماً ، وأعود اليه شهراً ثم أنقطع أعواماً ، فلا غرو إن جاء عملا دون ما أردت له من كمال ، وما ينبغى له من اتقان ، بيد أنه على كل حال هو أقصى ما وصل اليه بحثى ، وغاية ما وسعت نفسى « لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إلاَّ وُسْعَهَا لها ما كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا ما اكْتَسَبَتْ . رَبَّنَا لاتُؤَاخِذْنَا انْ نَسِينَا أوْ أخْطَأْنَا . رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْراً كما حَمَلْتَهُ عَلَى الذينَ مِنْ قَبْلِنَا . رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا ما لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا ، واغْفِرْ لَنَا وارْحَمْنَا . أنْتَ مَوْلانَا فانْصُرْنَا على القَوْمِ الكَافِرِينَ »

على عبد الرازق

المنصورة فى يوم الاربعاء الموافق ٧ رمضان سنة ١٣٤٣ هـ أول ابريل سنة ١٩٢٥ م

الكتاب الاول

الخلافة والاسلام

الباب الأول

الخلافة وطبيعتها

الخلافة فى اللغة — فى الاصطلاح — معنى قولهم بنيابة الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم — سبب التسمية بالخليفة — مقوم الخليفة فى رأيهم — الخليفة مقيد عندهم بالشرع — الخلافة والملك — من أين يستمد الخليفة ولايته — استمداده الولاية من الله — استمداده الولاية من الأمة — ظهور مثل ذلك الخلاف بين علماء الغرب

(١) الخلافة لغة مصدر تخلّف فلان فلاناً اذا تأخر عنه ، واذا جاء خلف آخر ، واذا قام مقامه . ويقال خلَفَ فلان فلاناً اذا قام بالامر عنه ، إما معه وإما بعده . قال تعالى « وَلَوْ نَشاءُ لَجَعَلْنَا مِنكُمْ مَلائِكَةً فى الأَرض يَخْلُفُونَ »[1] والخلافة النيابة عن الغير ، إما لغيبة المنوب عنه وإما لموته وإما لعجزه الخ والخلائف جمع خليفة ، وخُلَفَاء جمع خليف[2] والخليفة السلطان الاعظم[3]

(١) سورة الزخرف (٢) راجع المفردات فى غريب القرآن للاصفهانى
(٣) القاموس والصحاح وغيرهما

(٢) والخلافة فى لسان المسلمين ، وترادفها الإمامة ، هى « رياسة عامة فى أمور الدين والدنيا نيابة عن النبى صلى الله عليه وسلم »[١] ويقرب من ذلك قول البيضاوى[٢] « الامامة عبارة عن خلافة شخص من الاشخاص للرسول عليه السلام فى اقامة القوانين الشرعية وحفظ حوزة الملة ، على وجه يجب اتباعه على كافة الامة »[٣]

وتوضيح ذلك ما قال ابن خلدون « والخلافة هى حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعى ، فى مصالحهم الاخروية ، والدنيوية الراجعة اليها ، اذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع الى اعتبارها بمصالح الآخرة ، فهى فى الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع فى حراسة الدين وسياسة الدنيا به »[٤]

(٣) وبيان ذلك ان الخليفة عندهم يقوم فى منصبه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد كان صلى الله عليه وسلم فى حياته يقوم على أمر ذلك الدين ، الذى تلقاه من جانب القدس الاعلى ، ويتولى تنفيذه والدفاع عنه ، كما تولى ابلاغه عن الله تعالى ، ودعوة الناس اليه

وعندهم أن الله جل شأنه كما اختار محمداً صلى الله تعالى عليه وسلم لدعوة الحق ، وابلاغ شريعته المقدسة الى الخلق ، قد اختاره أيضاً لحفظ ذلك الدين وسياسة الدنيا به[٥]

فلما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الاعلى قام الخلفاء من بعده مقامه فى حفظ الدين وسياسة الدنيا به

---

(١) عبد السلام فى حاشيته على الجوهرة ص ٢٤٢ (٢) ناصر الدين ابو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازى البيضاوى تو فى سنة ٧٩١هـ (٣) مطالع الانظار على طوالع الانوار (٤) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠ (٥) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

(٤) وسمى القائم بذلك « خليفة وإماماً ، فأما تسميته إماماً فتشبيهاً بامام الصلاة ، فى اتباعه والاقتداء به ، وأما تسميته خليفة فلكونه يخلف النبى فى امته فيقال خليفة باطلاق ، وخليفة رسول الله ، واختلف فى تسميته خليفة الله ، فأجازه بعضهم . . ومنع الجمهور منه . . . وقد نهى ابو بكر عنه لما دُعِى به ، وقال لست خليفة الله ولكنى خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم [١] »

(٥) فالخليفة عندهم ينزل من أمته بمنزلة الرسول صلى الله عليه وسلم من المؤمنين ، له عليهم الولاية العامة ، والطاعة التامة ، والسلطان الشامل ، وله حق القيام على دينهم ، فيقيم فيهم حدوده ، وينفذ شرائعه ، وله بالاولى حق القيام على شؤون دنياهم ايضاً . وعليهم ان يحبوه بالكرامة كلها لانه نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس عند المسلمين مقام أشرف من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمن سما الى مقامه فقد بلغ الغاية التى لا مجال فوقها لمخلوق من البشر . عليهم ان يحترموه لاضافته الى رسول الله ، ولانه القائم على دين الله ، والمهيمن عليه ، والامين على حفظه والدين عند المسلمين هو أعز ما يعرفون فى هذا الكون ، فمن ولى أمره فقد ولى أعز شىء فى الحياة وأشرفه .

عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا « ظاهراً وباطناً » [٢] لان طاعة الائمة من طاعة الله ، وعصيانهم من عصيان الله [٣]

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١ (٢) حاشية الباجورى على الجوهرة

(٣) روى ذلك عن ابى هريرة رضى الله عنه راجع العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٥ طبع مطبعة الشيخ عثمان عبد الرازق بمصر سنة ١٣٠٢ هـ

فنصح الامام ولزوم طاعته فرض واجب ، وأمر لازم ، ولا يتم ايمان الا به ، ولا يثبت اسلام الا عليه [١]

وجملة القول أن السلطان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو ايضاً حمى الله فى بلاده [٢] ، وظله الممدود على عباده ، ومن كان ظل الله فى أرضه وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فولايته عامة ومطلقة ، كولاية الله تعالى وولاية رسوله الكريم ، ولا غرو حينئذ أن يكون له حق التصرف « في رقاب الناس وأموالهم وأبضاعهم » [٣]

وأن يكون له وحده الأمر والنهى ، وبيده وحده زمام الامة ، وتدبير ما جل من شؤونها وما صغر . كل ولاية دونه فهى مستمدة منه ، وكل وظيفة تحته فهى مندرجة فى سلطانه ، وكل خطة دينية أو دنيوية فهى متفرعة عن منصبه ، « لاشتمال منصب الخلافة على الدين والدنيا » [٤] ، « فكأنها الامام الكبير ، والأصل الجامع ، وهذه كلها متفرعة عنها ، وداخلة فيها ، لعموم نظر الخلافة ، وتصرفها فى سائر أحوال الملة الدينية والدنيوية ، وتنفيذ أحكام الشرع فيها على العموم [٥] »

وليس للخليفة شريك فى ولايته ، ولا لغيره ولاية على المسلمين ، إلا ولاية مستمدة من مقام الخلافة ، وبطريق الوكالة عن الخليفة ، فعمال الدولة الاسلامية وكل من يلى شيئاً من أمر المسلمين فى دينهم أو دنياهم

---

(١) منه ايضاً (٢) وفى خطبة للمنصور بمكة قال : أيها الناس انما أنا سلطان الله فى أرضه ، اسوسكم بتوفيقه وتسديده وتأييده ، وحارسه على ماله ، اعمل فيه بمشيئته وارادته ، واعطيه باذنه ، فقد جعلنى الله عليه قفلا ان شاء أن يفتحنى فتحنى لاعطائكم وقسم ارزاقكم وان شاء أن يقفلنى عليها أقفلنى الخ راجع العقد الفريد ج ٢ ص ١٧٩ (٣) طوالع الانوار وشرحه مطالع الانظار ص ٤٧٠ (٤) ابن خلدون ص ٢٢٣ (٥) ابن خلدون ص ٢٠٧

من وزير أو قاض أو وال أو محتسب أو غيرهم ، كل أولئك وكلاء للسلطان ونواب عنه . وهو وحده صاحب الرأى فى اختيارهم وعزلهم ، وفى إفاضة الولاية عليهم ، واعطائهم من السلطة بالقدر الذى يرى ، وفى الحد الذى يختار .

(٦) قد يظهر من تعريفهم للخلافة ومن مباحثهم فيها انهم يعتبرون الخليفة مقيداً فى سلطانه بحدود الشرع لا يتخطاها ، وأنه مطالب حتماً بان يسلك بالمسلمين سبيلاً واحدة معينة من بين شتى السبل ، هى سبيل واضحة من غير لبس ، ومستقيمة من غير عوج ، قد كشف الشرع الشريف عن مبادئها وغاياتها ، وأقام فيها أماراتها ، ومهد مدارجها ، وأنار فجاجها ، ووضع فيها منازل للسالكين ، وحدد الخطى للسائرين ، فما كان لأحد أن يضل فيها ولا يشقى ، وما كان لخليفة أن يفرُط فيها ولا أن يطغى . هى سبيل الدين الاسلامى التى أقام محمد صلى الله عليه وسلم يوضحها للناس حقبة من الدهر طويلة . هى السبيل التى حددها كتاب الله الكريم وسنة محمد وإجماع المسلمين .

نعم هم يعتبرون الخليفة مقيداً بقيود الشرع ، ويرون ذلك كافياً فى ضبطه يوماً ان أراد أن يجمح ، وفى تقويم ميله اذا خيف أن يجنح

وقد ذهب قوم منهم الى أن الخليفة اذا جار أو فجر انعزل عن الخلافة

(٧) وقد فرقوا من أجل ذلك بين الخلافة والملك ، بأن « الملك الطبيعى هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة ، والسياسى هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلى فى جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار ،

والخلافة هى حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعى الخ »[1] ولذلك يقرر ابن خلدون أن الخلافة الخالصة كانت فى الصدر الاول الى آخر عهد على « ثم صار الامر الى الملك ، وبقيت معانى الخلافة من تحرى الدين ومذاهبه ، والجرى على منهاج الحق ، ولم يظهر التغير الا فى الوازع الذى كان ديناً ثم انقلب عصبية وسيفاً . وهكذا كان الامر لعهد معاوية ومروان وابنه عبدالملك ، والصدر الاول من خلفاء بنى العباس ، الى الرشيد وبعض ولده ، ثم ذهبت معانى الخلافة ولم يبق الا اسمها ، وصار الامر ملكا بحتاً وجرت طبيعة التغلب الى غايتها ، واستعملت فى أغراضها ، من القهر والتقلب فى الشهوات والملاذ ، وهكذا كان الامر لولد عبد الملك ، ولمن جاء بعد الرشيد من بنى العباس ، واسم الخلافة باقياً فيهم لبقاء عصبية العرب ، والخلافة والملك فى الطورين ملتبس بعضها ببعض ، ثم ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب وفناء جيلهم ، وتلاشى احوالهم ، وبقى الامر ملكا بحتاً كما كان الشأن فى ملوك العجم بالمشرق يدينون بطاعة الخليفة تبركاً ، والملك بجميع ألقابه ومناحيه لهم وليس للخليفة منه شىء الخ »[2]

(٨) قد كان واجباً عليهم ، اذ أفاضوا على الخليفة كل تلك القوة ، ورفعوه الى ذلك المقام ، وخصوه بكل هذا السلطان ، ان يذكروا لنا مصدر تلك القوة التى زعموها للخليفة ، أنّى جاءته ؟ ومن الذى حباه بها ، وأفاضها عليه ؟

لكنهم أهملوا ذلك البحث ، شأنهم فى امثاله من مباحث السياسة

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠

(٢) راجع (فصل فى انقلاب الخلافة الى الملك) ص ١٩١ وما بعدها من مقدمة ابن خلدون

الاخرى ، التى قد يكون فيها شبه تعرض لمقام الخلافة ومحاولة البحث فيه والمناقشة

على أن الذى يستقرئ عبارات القوم المتصلة بهذا الموضوع يستطيع أن يأخذ منها بطريق الاستنتاج أن للمسلمين فى ذلك مذهبين

(٩) المذهب الاول أن الخليفة يستمد سلطانه من سلطان الله تعالى وقوته من قوته

ذلك رأى تجد روحه سارياً بين عامة العلماء وعامة المسلمين أيضاً . وكل كلماتهم عن الخلافة ومباحثهم فيها تنحو ذلك النحو ، وتشير الى هذه العقيدة . وقد رأيت فيما نقلنا لك آنفاً [١] أنهم جعلوا الخليفة ظل الله تعالى ، وأن أبا جعفر المنصور زعم أنه إنما هو سلطان الله فى أرضه

وكذلك شاع هذا الرأي وتحدث به العلماء والشعراء منذ القرون الاولى فتراهم يذهبون دائما الى أن الله جل شأنه هو الذي يختار الخليفة ويسوق اليه الخلافة ، على نحو ما ترى فى قوله

جاء الخلافة أو كانت له قدرا كما أتى ربّه موسى على قدر

وقول الآخر

ولقد أراد الله اذ ولاّ كها من أمة إصلاحَها ورشادَها

وقال الفرزدق [٢]

هشام [٣] خيار الله للناس والذى به ينجلى عن كل أرض ظلامها

---

(١) ص ٤

(٢) ابو فراس همام بن غالب بن صعصعة قيل انه تجاوز المائة من سنى عمره وتوفى بالبصرة سنة ١١٠ وقيل ١١٢ ، وقيل ١١٤ راجع ديوان الفرزدق طبع المكتبة الاهلية ببيروت

(٣) هشام بن عبد الملك عاشر الخلفاء الامويين توفي سنة ١٢٥ بالرصافة وكان عمره خمساً وخمسين سنة ، راجع تاريخ ابى الفداء ج ١ ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ الطبعة الاولى بالمطبعة الحسينية بمصر

وأنت لهذا الناس بعد نبيهم سماء يرجى للمحول غمامها

ولقد كان شيوع هذا الرأي وجريانه على الألسنة مما سهل على الشعراء أن يصلوا فى مبالغتهم الى وضع الخلفاء فى مواضع العزة القدسية أو قريباً منها حتى قال قائلهم

ما شئت لا ما شاءت الأقدار فاحكم فأنت الواحد القهار

وقال طريح [1] يمدح الوليد بن يزيد [2]

أنت [3] ابن مسلنطح البطاح ولم تطرق عليك الحنى والولج
طوبى لفرعيك من هنا وهنا طوبى لاعراقك التى تشج
لو قلت للسيل دع طريقك والمو ج عليه كالهضب يعتلج
لساخ وارتد أو لكان له فى سائر الارض عنك منعرج

واذا أنت رجعت الى كثير مما ألّف العلماء، خصوصاً بعد القرن الخامس الهجرى، وجدتهم اذا ذكروا فى أول كتبهم أحد الملوك أو السلاطين رفعوه فوق صف البشر، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة الالهية

---

(١) طريح بن اسماعيل الثقفى مدح الوليد بن يزيد، ثم مدح ابا جعفر المنصور، راجع الاغانى ج ٤ ص ٧٤ وما بعدها طبع مطبعة التقدم بمصر

(٢) هو حادى عشر خلفاء بنى امية قتل سنة ١٢٦ هـ راجع ابا الفداء ج ١ ص ٢٠٥

(٣) المسلنطح من البطاح ما اتسع واستوى سطحه، وتطرق عليك: تطبق عليك وتغطك وتضيق مكانك، يقال طرقت الحادثة بكذا وكذا اذا أتت بامر ضيق معضل، والحنى كالمعى جمع حنا كعصا، ما انخفض من الارض. والولج كل متسع فى الوادى الواحدة ولجة ـ ويقال الولجات بين الجبال مثل الرحبات. أى لم تكن بين الحنى والولج فيخفى مكانك، أى لست فى موضع خفى من الحسب، والوشيج اصول النبت يقال اعراقك واشجة فى الكرم أى ثابتة فيه، يعنى انه كريم الابوين من قريش وثقيف. الاغانى ج ٤ ص ٨١ مع تصرف

ودونك مثالا لذلك ما جاء فى خطبة نجم الدين القزوينى [١] فى أول « الرسالة الشمسية فى القواعد المنطقية » حيث قال « فأشار إلى من سعد بلطف الحق ، وامتاز بتأييده من بين كافة الخلق ، ومال إلى جنابه الدانى والقاصى ، وأفلح بمتابعته المطيع والعاصى ، الخ »

وقال شارح تلك الرسالة قطب الدين الرازى [٢] فى خطبة شرحه « وخدمت به عالى حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية ، والرياسة الانسية ..... اللائح من غرته الغراء لوائح السعادة الابدية ، الفائح من همته العلياء روائح العناية السرمدية .... شرف الحق والدولة والدين ، رشيد الاسلام ومرشد المسلمين الخ »

ويقول عبد الحكيم السيالكوتى [٣] فى حاشيته على الشرح المذكور « جعلته عراضة لحضرة من خصه الله تعالى بالسلطة الابدية ، وأيده بالدولة السرمدية ، ... مروج الملة الحنيفية البيضاء ، مؤسس قواعد الشريعة الغراء ، ظل الله فى الارضين ، غياث الاسلام والمسلمين عامر بلاد الله خليفة رسول الله ، المؤيد بالتأييد والنصر الربانى الخ » [٤]

وجملة القول أن استمداد الخليفة لسلطانه من الله تعالى مذهب جار على الالسنة ، فاش بين المسلمين .

(١٠) وهنالك مذهب ثان قد نزع اليه بعض العلماء وتحدثوا به ،

---

(١) نجم الدين عمر بن على القزوينى المعروف بالكاتبى توفى سنة ٦٩٣ هـ

(٢) قطب الدين محمود بن محمد الرازى توفى سنة ٧٦٦ هـ

(٣) القاضى عبد الحكيم السيالكوتى المتوفى سنة ١٠٦٧ هـ المدفون بسيالكوت اهم من كتاب اكتفاء القنوع بما هو مطبوع (٤) راجع فى ذلك كله المجموعة التى طبعها الشيخ فرج الله زكى الكردى بالمطبعة الاميرية سنة ١٣٢٣ هـ وسنة ١٩٠٥ م

ذلك هو أن الخليفة انما يستمد سلطانه من الامة ، فهى مصدر قوته ، وهى التى تختاره لهذا المقام

ولعل الحطيئة [١] قد نزع ذلك المنزع حين يقول لعمر بن الخطاب

أنت الامام الذى من بعد صاحبه ... ألقى اليك مقاليد النهى البشر

لم يؤثروك بها إذ قدموك لها ... لكن لانفسهم كانت بك الاثر

وقد وجدنا ذلك المذهب صريحاً فى كلام العلامة الكاسانى [٢] فى كتابه البدائع . قال : [٣] « وكل مايخرج به الوكيل عن الوكالة يخرج به القاضى عن القضاء .. لايختلفان إلا فى شيء واحد ، وهو أن الموكل إذا مات أو خلع ينعزل الوكيل ، والخليفة إذا مات أو خلع لا تنعزل قضاته وولاته

ووجه الفرق أن الوكيل يعمل بولاية الموكل وفى خالص حقه أيضاً ، وقد بطلت أهلية الولاية فينعزل الوكيل . والقاضي لا يعمل بولاية الخليفة وفى حقه ، بل بولاية المسلمين وفى حقوقهم ، وانما الخليفة بمنزلة الرسول عنهم ، لهذا لم تلحقه العهدة كالرسول فى سائر العقود ، والوكيل فى النكاح . واذا كان رسولا كان فعله بمنزلة فعل عامة المسلمين ، وولايتهم بعد موت الخليفة باقية فيبقى القاضى على ولايته . وهذا بخلاف العزل ، فان الخليفة إذا عزل القاضى أو الوالى ينعزل بعزله ولا ينعزل بموته . لانه لا ينعزل بعزل الخليفة أيضاً حقيقة بل بعزل العامة لما ذكرنا أن توليته بتولية العامة . والعامة ولوه الاستبدال دلالة

---

(١) جرول بن اوس بن مالك توفى فى حدود الثلاثين للهجرة اه من فوات الوفيات ج ١ ص ١٢٦ وما بعدها

(٢) ابو بكر بن مسعود بن احمد علاء الدين ملك العلماء الكاسانى مات سنة ٥٨٧ ودفن بظاهر حلب اه من الفوائد البهية فى تراجم الحنفية (٣) بدائع ج ٧ ص ١٦

لتعلق مصلحتهم بذلك فكانت ولايته منهم معنى فى العزل أيضاً . فهو الفرق بين العزل والموت »

ومن أوفى ما وجدنا فى بيان هذا المذهب والانتصار له رسالة الخلافة وسلطة الامة التى نشرتها حكومة المجلس الكبير الوطنى بأنقرة ونقلها من التركية إلى العربية عبد الغنى سنى بك وطبعها بمطبعة الهلال بمصر سنة ١٣٤٢ هـ — ١٩٢٤ م

(١١) مثل هذا الخلاف بين المسلمين فى مصدر سلطان الخليفة قد ظهر بين الاوروبيين وكان له أثر فعلى كبير فى تطور التاريخ الاوروبى. ويكاد المذهب الاول يكون موافقاً لما اشتهر به الفيلسوف « هُبْز [١] » من أن سلطان الملوك مقدس وحقهم سماوى . وأما المذهب الثانى فهو يشبه أن يكون نفس المذهب الذى اشتهر به الفيلسوف « لُكْ » [٢]

نرجو أن يكون ما سبق كافياً لك فى بيان معنى الخلافة عند علماء المسلمين ومعنى قولهم : [٣] « إنها رياسة عامة فى الدين والدنيا خلافة عن النبى صلى الله عليه وسلم »

---

(١) توماس هبز Thomas Hobbes ولد سنة ١٥٨٨ م راجع كتاب A Student's History of Philosophy; by arther Kenyon Roger; P. 242—250.

(٢) جن لك John Locke ولد سنة ١٦٣٢

The Same book. P. 322—346

(٣) مقاصد الطالبين لسعد الدين التفتازانى

﴿ الباب الثانى ﴾

حكم الخلافة

الموجبون لنصب الخليفة — المخالفون فى ذلك — أدلة القائلين بالوجوب — الفرائد والخلافة — كشف الشبهة عن بعض آيات — السنة والخلافة — كشف شبهة من يحسب فى السنة دليلا

---

(١) نصب الخليفة عندهم واجب اذا تركه المسلمون أثموا كلهم أجمعون . يختلفون بينهم فى أن ذلك الوجوب عقلى أو شرعى ، وذلك خلاف لا شأن لنا به هنا ، ولكنهم لا يختلفون فى أنه واجب على كل حال ، حتى زعم ابن خلدون ان ذلك مما انعقد عليه الإجماع . قال [١] :

(٢) « وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأساً لا بالعقل ولا بالشرع ، منهم الاصم [٢] من المعتزلة وبعض الخوارج [٣] وغيرهم . والواجب عند هؤلاء انما هو إمضاء احكام الشرع فاذا تواطأت الامة على العدل وتنفيذ أحكام الله تعالى لم يحتج الى إمام ولا يجب نصبه ، وهؤلاء محجوجون بالاجماع »

(٣) ودليلهم على ذلك الوجوب :

اولا : إجماع الصحابة والتابعين « لان اصحاب رسول الله صلى الله

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

(٢) حاتم الاصم الزاهد المشهور البلخى توفى سنة ٢٣٧ هـ ابو الفداء ج ٢ ص ٣٨

(٣) واعلم أن الخوارج لم يوجبوا نصب الامام لكن طائفة منهم أوجبته عند الفتنة وطائفة اخرى عند الامن . اهـ حاشية الكستلانى على العقائد النسفية

عليه وسلم عند وفاته بادروا الى بيعة أبي بكر رضى الله عنه ، وتسليم النظر اليه فى أمورهم ، وكذا فى كل عصر من بعد ذلك ، ولم تترك الناس فوضى فى عصر من الاعصار ، واستقر ذلك إجماعاً دالا على وجوب نصب الإمام »[١]

ثانياً : أن نصب الإمام « يتوقف عليه اظهار الشعائر الدينية ، وصلاح الرعية ، وذلك كالامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، اللذين هما فرضان بلا شك .... وبدون نصب الإمام لا يمكن القيام بهما . واذا لم يقم بهما أحد لا تنتظم أمور الرعية ، بل يقوم التناهب فيما بينهم مقام التواهب ، ويكثر الظلم ، وتعم الفوضى ، ولا تفصل الخصومات التى هى من ضروريات المجتمع الانسانى ، ولا شك أن ما يتوقف عليه الفرض فرض ، فكان نصب الإمام فرضاً كذلك .... ومثل الامر والنهى فى التوقف على نصب الإمام الكليات الست التى يجب المحافظة عليها بالزواجر والحدود التى بينها الشارع لا بغير ذلك . والكليات الست هى حفظ الدين ... وحفظ النفس ... وحفظ العقل وحفظ النسب ... وحفظ المال ... وحفظ العرض[٢] » اهـ

(٤) لم نجد فيما مر بنا من مباحث العلماء الذين زعموا أن إقامة الإمام فرض من حاول أن يقيم الدليل على فرضيته بآية من كتاب الله الكريم . ولعمرى لو كان فى الكتاب دليل واحد لما تردد العلماء فى

---

(١) مقدمة بن خلدون ص ١٨١ (٢) القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد فى علم التوحيد للشيخ محمد بخيت ص ١٠٠

التنويه والاشادة به ، أو لو كان فى الكتاب الكريم ما يشبه أن يكون دليلا على وجوب الإمامة لوجد من أنصار الخلافة المتكلفين ، وإنهم لكثير ، من يحاول أن يتخذ من شبه الدليل دليلا . ولكن المنصفين من العلماء والمتكلفين منهم قد أعجزهم أن يجدوا فى كتاب الله تعالى حجة لرأيهم فانصرفوا عنه الى ما رأيت ، من دعوى الإجماع تارة ، ومن الالتجاء الى أقيسة المنطق وأحكام العقل تارة أخرى

(٥) هنالك بعض آيات من القرآن كنا نحسب من الحق علينا أن نبين لك حقيقة معناها ، حتى لا يخيل اليك أنها تتصل بشىء من أمر الإمامة ، مثل قوله تعالى (٤ : ٦٢ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) وقوله تعالى (٤ : ٨٥ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) الخ. ولكنا لم نجد من يزعم أن يجد فى شىء من تلك الآيات دليلا ، ولا من يحاول أن يتمسك بها ، لذلك لا نريد أن نطيل القول فيها ، تجنباً للغو البحث ، والجهاد مع غير خصم

واعلم على كل حال أن أولى الامر قد حملهم المفسرون فى الآية الاولى على [١] « أمراء المسلمين فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرية ... وقيل علماء الشرع ، لقوله تعالى : ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم »

---

(١) شرح البيضاوى

وأما أولو الامر فى الآية الثانية فهم « كبراء الصحابة البصراء بالأمور ، أو الذين كانوا يؤمرون منهم » [١] وكيفما كان الامر فالآيتان لاشىء فيهما يصلح دليلا على الخلافة التى يتكلمون فيها ،

وغاية ماقد يمكن إرهاق الآيتين به أن يقال إنهما تدلان على أن للمسلمين قوماً منهم ترجع اليهم الامور . وذلك معنى أوسع كثيراً وأعم من تلك الخلافة بالمعنى الذى يذكرون ، بل ذلك معنى يغاير الآخر ولا يكاد يتصل به .

واذا أردت مزيداً فى هـذا البحث فارجع إلى « كتاب الخلافة للعلامة [٢] السير توماس ارنلد ففى الباب الثانى والثالث منه بيان ممتع مقنع

وقد يكون مما يؤنسك فى هذا المقام كلمة ذكرها صاحب المواقف بعد أن استدل على وجوب نصب الإمام بإجماع المسلمين ، قال « فان قيل لا بد للإجماع من مستند ، ولو كان لنقل نقلا متواتراً لتوفر الدواعى اليه . قلنا استغنى عن نقله بالاجماع فلا توفر للدواعى ، أو نقول كان مستنده من قبيل ما لا يمكن نقله من قرائن الأحوال التى لا يمكن معرفتها الا بالمشاهدة والعيان ، ان كان فى زمنه عليه السلام [٣] » اهـ

فهو كما ترى يقول : إن ذلك الاجماع لا يعرف له مستند . وما كان صاحب المواقف ليلجأ الى هذه القولة لو وجد فى كتاب الله تعالى ما يصلح له مستنداً .

---

(١) الكشاف للزمخشرى

(٢) The Caliphate; by Sir Thomas W. Arnold; printed at the clarendon press oxford; 1924.

(٣) المواقف ٢ ص ٤٦٤

إنه لعجب عجيب أن تأخذ بيديك كتاب الله الكريم ، وتراجع النظر فيما بين فاتحته وسورة الناس ، فترى فيه تصريف كل مثل ، وتفصيل كل شيء من أمر هذا الدين « مافَرَّطْنَا فى الكتَابِ منْ شَيْءٍ »[١] ثم لا تجد فيه ذكراً لتلك الإمامة العامة أو الخلافة، ان فى ذلك لمجالا للمقال

(٦) ليس القرآن وحده هو الذى أهمل تلك الخلافة ولم يتصد لها، بل السنة كالقرآن أيضاً ، قد تركتها ولم تتعرض لها . يدلك على هذا أن العلماء لم يستطيعوا أن يستدلوا فى هذا الباب بشيء من الحديث ، ولو وجدوا لهم فى الحديث دليلا لقدموه فى الاستدلال على الإجماع، ولما قال صاحب المواقف إن هذا الاجماع مما لم ينقل له سند .

(٧) يريد السيد محمد رشيد رضا أن يجد فى السنة دليلا على وجوب الخلافة ، فإنه نقل عن سعد الدين[٢] التفتازانى فى المقاصد ما استدل به على وجوب الإمامة ، ولم يكن من بين تلك الادلة بالضرورة شيء من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام السيد رشيد يعترض على السعد ، بأنه « قد غفل هو وأمثاله عن الاستدلال على نصب الإمام بالاحاديث الصحيحة الواردة فى التزام جماعة المسلمين وإمامهم ، وفى بعضها التصريح بان من مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ، وسيأتى حديث حذيفة المتفق عليه ، وفيه قوله (ص) له « تلزم جماعة المسلمين وإمامهم[٣] »

---

(١) سورة الانعام (٢) سعدالدين التفتازانى اسمه مسعود بن عمر ، وقيل عمر بن مسعود ، ولد فى تفتازان بلدة بخراسان سنة ٧٢٢ هـ وتوفى سنة ٧٩٢ بسمرقند . ثم نقل الى سرخس اهـ راجع الفوائد البهية فى تراجم الحنفية ص ١٣٥ وما بعدها

(٣) الخلافة او الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا ص ١١

قبل أن نحدثك فى ذلك الاعتراض نلفتك الى أنه يتضمن تأييد ما قلناه لك ، من أن العلماء لم يستدلوا فى هذا الباب بشىء من الحديث

وليس السيد رشيد بدعاً فى ما يريد أن يحتج به ، فقد سبقه الى ذلك ابن حزم الظاهرى [١] بل قد زعم هذا :

أن القرآن والسنة قد وردا بايجاب الإمام ، من ذلك قول الله تعالى (٤ — ٦٢) أطِيعُوا اللهَ وأطِيعُوا الرَّسُولَ وأُولِى الأَمْرِ مِنْكُم) مع أحاديث كثيرة صحاح فى طاعة الأئمة وايجاب الإمامة [٢]

وأنت اذا تتبعت كل ما يريدون الرجوع اليه من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لم تجد فيها شيئاً أكثر من أنها ذكرت الإمامة أو البيعة أو الجماعة الخ مثل ما روى « الأئمة من قريش » . « تلزم جماعة المسلمين » « من مات وليس فى عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية » « من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع ، فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر [٣] » « اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر » الخ الخ [٤] ، وليس فى شىء من ذلك كله ما يصلح دليلا على ما زعموه من أن الشريعة اعترفت بوجود الخلافة أو الإمامة العظمى ، بمعنى النيابة عن النبى صلى الله عليه وسلم والقيام مقامه من المسلمين .

---

(١) ابو محمد على بن احمد بن سعيد ولد بقرطبة سنة ٣٨٤ وتوفى سنة ٤٥٦ نقلا عن ديباجة كتاب الفصل

(٢) الفصل فى الملل والاهواء والنحل ج ٤ ص ٨٧

(٣) قال ابن حزم ان هذا الحديث لم يصح ويعيذنا الله من الاحتجاج بما لا يصح . الفصل ج ٤ ص ١٠٨ (٤) ذكرت كل هذه الاحاديث مفرقة فى رسالة الخلافة أو الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا وغالبها مخرج

لا نريد أن نناقشهم فى صحة الاحاديث التى يسوقونها فى هذا الباب ، وقد كان لنا فى مناقشتهم فى ذلك مجال فسيح ، ولكنا نتنزّل جدلا الى افتراض صحتها كلها . ثم لا نناقشهم فى المعنى الذى يريده الشارع من كلمات ، إمامة وبيعة وجماعة . الخ

وقد كانت تحسن مناقشتهم فى ذلك ، ليعرفوا أن تلك العبارات وأمثالها فى لسان الشرع ، لا ترمي الى شيء من المعانى التى استحدثوها بعد ، ثم زعموا أن يحملوا عليها لغة الاسلام .

نتجاوز لهم عن كل تلك الابواب من الجدل ، نقول إن الاحاديث كلها صحيحة ، نقول إن الأئمة وأولى الامر ونحوهما اذا وردت فى لسان الشرع فالمراد به أهل الخلافة وأصحاب الإمامة العظمى . وأن البيعة معناها بيعة الخليفة ، وأن جماعة المسلمين معناها حكومة الخلافة الاسلامية الخ

نفترض ذلك كله ، ونتنزل كل ذلك التنزل ، ثم لا نجد فى تلك الاحاديث ، بعد كل ذلك ، ما ينهض دليلا لأولئك الذين يتخذون الخلافة عقيدة شرعية ، وحكما من أحكام الدين

تكلم عيسى بن مريم عليه السلام عن حكومة القياصرة ، وأمر بان يعطى ما لقيصر لقيصر ، فما كان هذا اعترافا من عيسى بان الحكومة القيصرية من شريعة الله تعالى ، ولا مما يعترف به دين المسيحية ، وما كان لأحد ممن يفهم لغة البشر فى تخاطبهم أن يتخذ من كلمة عيسى حجة له على ذلك

وكل ما جرى فى أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام من ذكر الإمامة والخلافة والبيعة الخ لا يدل على شيء أكثر مما دل عليه المسيح حينما ذكر بعض الأحكام الشرعية عن حكومة قيصر .

وإذا كان صحيحاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قد أمرنا أن نطيع إماماً بايعناه ، فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفى بعهدنا لمشرك عاهدناه وأن نستقيم له ما استقام لنا ، فما كان ذلك دليلا على أن الله تعالى رضى الشرك ولا كان أمره تعالى بالوفاء للمشركين مستلزماً لاقرارهم على شركهم .

أو لسنا مأمورين شرعاً بطاعة البغاة والعاصين ، وتنفيذ أمرهم إذا تغلبوا علينا وكان فى مخالفتهم فتنة تخشى ، من غير أن يكون ذلك مستلزماً لمشروعية البغي ، ولا لجواز الخروج على الحكومة

أو لسنا قد أمرنا شرعاً باكرام السائلين ، واحترام الفقراء ، والإحسان اليهم ، والرحمة بهم ، فهل يستطيع ذوعقل أن يقول إن ذلك يوجب علينا شرعاً أن نوجد بيننا فقراء ومساكين .

ولقد حدثنا الله تعالى عن الرق ، وأمرنا أن نفك رقاب الارقاء وأمرنا أن نعاملهم بالحسنى ؛ وأمرنا بكثير غير ذلك فى شأن الارقاء ، فما دل ذلك على أن الرق مأمور به فى الدين ، ولا على أنه مرغوب فيه

وكثيراً ما ذكر الله تعالى الطلاق ، والاستدانة ، والبيع ، والرهن وغيرها ، وشرع لها أحكاماً ، فما دل ذلك بمجرده على أن شيئاً منها واجب فى الدين ، ولا على أن لها عند الله شأناً خاصاً

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة وتكلم عن طاعة الأمراء، وشرع لنا الأحكام في ذلك، فوجه ذلك ما قد عرفت وفهمت.

أما بعد فان دعوى الوجوب الشرعي دعوى كبيرة، وليس كل حديث وإن صح بصالح لموازنة تلك الدعوى

الباب الثالث

الخلافة من الوجهة الاجتماعية

تتمة البحث

دعوى الاجماع — تمحيصها — انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين — عناية المسلمين بعلوم اليونان — ثورة المسلمين على الخلافة — اعتماد الخلافة على القوة والقهر — الاسلام دين المساواة والعزة — الخلافة مقام عزيز وغيره صاحبه عليه شديدة — الخلافة والاستبداد والظلم — الضغط الملوكي على النهضة العلمية والسياسية — لا نقبل دعوى الاجماع — آخر أدلتهم على الخلافة — لابد للناس من نوع من الحكم — الدين يعترف بحكومة — الحكومة غير الخلافة — لا علاقة بالدين ولا بالدنيا الى الخلافة — انقراض الخلافة في الاسلام — الخلافة الاسمية في مصر — النتيجة

---

(١) زعموا وقد فاتهم كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم « أنه تواتر إجماع المسلمين فى الصدر الاول ، بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم ، على امتناع خلو الوقت من إمام ، حتى قال ابو بكر رضى الله عنه فى خطبته المشهورة ، حين وفاته عليه السلام ، ألا إن محمداً قد مات ، ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به ، فبادر الكل الى قبوله ، وتركوا له أهم الاشياء ، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يزل الناس على ذلك ، فى كل عصر الى زماننا هذا ، من نصب إمام متبع فى كل عصر » [1] اهـ

---

(١) المواقف وشرحه

(٢) نسلم أن الإجماع حجة شرعية، ولا نثير خلافاً فى ذلك مع المخالفين[١]. ثم نسلم أن الاجماع فى ذاته ممكن الوقوع والثبوت[٢]، ولا نقول مع القائل: إن من ادعى الإجماع فهو كاذب[٣]. أما دعوى الإجماع فى هذه المسألة فلا نجد مساغاً لقبولها على أى حال. ومحال اذا طالبناهم بالدليل أن يظفروا بدليل، على أننا مثبتون لك فيما يلى أن دعوى الاجماع هنا غير صحيحة ولا مسموعة، سواء أرادوا بها إجماع الصحابة وحدهم، أم الصحابة والتابعين، ام علماء المسلمين، أم المسلمين كلهم، بعد أن نمهد لهذا تمهيداً.

(٣) من الملاحظ البين فى تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الاخرى أسوأ حظ، وأن وجودها بينهم كان أضعف وجود، فلسنا نعرف لهم مؤلفاً فى السياسة ولا مترجماً، ولا نعرف لهم بحثاً فى شىء من انظمة الحكم ولا أصول السياسة، اللهم الا قليلاً لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية فى غير السياسة من الفنون.

---

(١) الاجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين، ومن اهل الاهواء من لم يجعله حجة مثل ابراهيم النظام والقاشانى من المعتزلة والخوارج وأكثر الروافض الخ. كشف الاسرار

(٢) انكر بعض الروافض والنظام من المعتزلة تصورا نعقاد الاجماع على أمر غير ضرورى... وذهب داود وشيعته من أهل الظاهر وأحمد بن حنبل فى احدى الروايتين عنه الى أنه لا اجماع الا للصحابة .. وقال الزيدية والامامية من الروافض لا يصح الاجماع الا من عترة الرسول عليه السلام أى قرابته .. ونقل عن مالك رحمه الله انه قال لا اجماع الا لاهل المدينة اه راجع كتاب كشف الاسرار لعبد العزيز البخارى على اصول الامام فخر الاسلام ابى الحسين على بن محمد بن حسين البزدوى طبع دار الخلافة سنة ١٣٠٧ هـ ج ٣ ص ٩٤٦ وما بعدها

(٣) روى ذلك عن الامام احمد بن حنبل. راجع تاريخ التشريع الاسلامى لمؤلفه محمد الخضرى ص ٢٠٦

ذلك وقد توافرت عندهم الدواعى التى تدفعهم الى البحث الدقيق فى علوم السياسة ، وتظاهرت لديهم الاسباب التى تعدهم للتعمق فيها

(٤) وأقل تلك الأسباب أنهم مع ذكائهم الفطرى ، ونشاطهم العلمى ، كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم ، وقد كانت كتب اليونان التى انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية فى أن تغريهم بعلم السياسة وتحبّبه اليهم ، فان ذلك العلم قديم ، وقد شغل كثيراً من قدماء الفلاسفة اليونانيين ، وكان له فى فلسفة اليونان ، بل فى حياتهم ، شأن خطير

(٥) وهناك سبب آخر أهم : ذلك أن مقام الخلافة الاسلامية كان منذ الخليفة الاول ، أبي بكر الصديق ، رضى الله تعالى عنه ، الى يومنا هـذا ، عرضة للخارجين عليه ، المنكرين له ، ولا يكاد التاريخ الاسلامى يعرف خليفة الا عليه خارج ، ولا جيلاً من الاجيال مضى دون أن يشاهد مصرعاً من مصارع الخلفاء

نعم ربما كان ذلك غالباً شأن الملوك فى كل أمة وكل ملة وجيل ، ولكن لا نظن أن أمة من الامم تضارع المسلمين فى ذلك ، فان معارضتهم للخلافة نشأت إذ نشأت الخلافة نفسها ، وبقيت ببقائها

ولحركة المعارضة هذه تاريخ كبير جدير بالاعتبار . وقد كانت المعارضة احياناً تتخذ لها شكل قوة كبيرة ، ذات نظام بين ، كما فعل الخوارج فى زمن على بن ابى طالب ، وكانت حيناً تسير تحت ستار الانظمة الباطنية ، كما كان لجماعة الاتحاد والترقى مثلاً ، وكانت تضعف أحياناً حتى لا يكاد يحس لها وجود ، وتقوى احياناً حتى تزلزل

عروش الملوك ، وكانت ربما سلكت طريق العمل متى استطاعت ، وربما سارت على طريقة الدعوة العلمية أو الدينية على حسب ظروفها وأحوالها

مثل هذه الحركة كان من شأنها أن تدفع القائمين بها الى البحث فى الحكم ، وتحليل مصادره ومذاهبه ، ودرس الحكومات وكل ما يتصل بها ، ونقد الخلافة وما تقوم عليه ، الى آخر ما تتكون منه علوم السياسة. لا جرم أن العرب قد كانوا أحق بهذا العلم ، وأولى من يواليه

(٦) فما لهم قد وقفوا حيارى أمام ذلك العلم ، وارتدوا دون مباحثه حسيرين ؟ ما لهم أهملوا النظر فى كتاب الجمهورية Republic لافلاطون وكتاب السياسة Politics لارسطو ، وهم الذين بلغ من اعجابهم بارسطو أن لقبوه المعلم الاول ؟ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين فى جهالة مطبقة بمبادىء السياسة وأنواع الحكومات عند اليونان ، وهم الذين ارتضوا أن ينهجوا بالمسلمين مناهج السريان فى علم النحو ، وأن يروضوهم برياضة بَيْدبا الهندى فى كتاب كليلة ودمنة . بل رضوا بان يمزجوا لهم علوم دينهم بما فى فلسفة اليونان من خير وشر ، وإيمان وكفر ؟

لم يترك علماؤنا ان يهتموا بعلوم السياسة اهتمامهم بغيرها غفلة منهم عن تلك العلوم ، ولا جهلاً بخطرها ، ولكن السبب فى ذلك هو ما نقصه عليك

(٧) الاصل فى الخلافة عند المسلمين ان تكون « راجعة الى اختيار اهل العقد والحل[1] » إذ « الامامة عقد يحصل بالمبايعة من أهل

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٢

الحل والعقد لمن اختاروه إماماً للأمة ، بعد التشاور بينهم [١] »

قد يكون معنى ذلك أن الخلافة تقوم عند المسلمين على أساس البيعة الاختيارية ، وترتكز على رغبة اهل العقد والحل من المسلمين ورضاهم ، وقد يكون من المعقول أن توجد فى الدنيا خلافة على الحد الذى ذكروا ، غير أننا اذا رجعنا الى الواقع ونفس الامر وجدنا أن الخلافة فى الاسلام لم ترتكز الا على اساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، الا في النادر ، قوة مادية مسلحة . فلم يكن للخليفة ما يحوط مقامه الا الرماح والسيوف ، والجيش المدجج والبأس الشديد ، فبتلك دون غيرها يطمئن مركزه ، ويتم أمره .

قد يسهل التردد في أن الثلاثة الأول من الخلفاء الراشدين مثلا شادوا مقامهم على أساس القوة المادية ، وبنوه على قواعد الغلبة والقهر ، ولكن أيسهل الشك فى أن علياً ومعاوية رضى الله تعالى عنهما لم يتبوءا عرش الخلافة إلا تحت ظلال السيف ، وعلى أسنة الرمح ، وكذلك الخلفاء من بعد الى يومنا هذا . وما [٢] كان لامير المؤمنين محمد الخامس سلطان تركيا ، أن يسكن اليوم يلدز لولا تلك الجيوش التى تحرس قصره ، وتحمى عرشه ، وتفنى دون الدفاع عنه

لانشك مطلقاً فى أن الغلبة كانت دائماً عماد الخلافة ، ولا يذكر التاريخ لنا خليفة الا اقترن فى أذهاننا بتلك الرهبة المسلحة التى تحوطه ،

---

(١) الخلافة للسيد محمد رشيد رضا ص ٢٤ — ٢٥ (٢) كتبنا ذلك يوم كانت الخلافة فى تركيا. وكان الخليفه محمدا الخامس ، وقد ذهبت بعد ذلك الخلافة من تركيا. وذهب محمد الخامس وغير محمد الخامس من الخلفاء ، لما ذهبت تلك القوة التى قلنا انها أساس الخلافة

والقوة القاهرة التى تظله ، والسيوف المصلتة التى تذود عنه .

ولولا أن نرتكب شططاً فى القول لعرضنا على القارىء سلسلة الخلافة الى وقتنا هذا ليرى على كل حلقة من حلقاتها طابع القهر والغلبة، وليتبين أن ذلك الذى يسمى عرشاً لا يرتفع الا على رؤوس البشر ، ولا يستقر إلاّ فوق اعناقهم . وأن ذلك الذى يسمى تاجاً ، لا حياة له إلا بما يأخذ من حياة البشر ، ولا قوة له الا بما يغتال من قوتهم، ولا عظمة له ولا كرامة الا بما يسلب من عظمتهم وكرامتهم ـ كالليل إن طال غال الصبح بالقصر ـ وان بريقه انما هو من بريق السيوف ، ولهيب الحروب .

قد يلاحظ فى بعض سنى التاريخ أن تلك القوة المسلحة ، التى هى دعامة الخلافة ، لاتكون ظاهرة الوجود ، محسوسة للعامة ، فلا تحسبن ذلك شذوذاً عما قررنا ، فان القوة موجودة حتماً ، وعليها يرتكز مقام الخليفة ، غير أنه قد يمر زمن لا تستعمل فيه تلك القوة ، لعدم الحاجة الى استعمالها ، فاذا طال اختفاؤها عن الناس غفلوا عنها ، وربما حسب بعضهم انها لم تكن موجودة . ولو كانت غير موجودة ، حقيقة لما كان للخليفة بعدها وجود « وما الملك الا التغلب والحكم بالقهر » كما قال ابن خلدون [١] » ومن كلام انو شروان فى هذا المعنى بعينه: الملك بالجند . وينسب إلى ارسطو : الملك نظام يعضده الجند [٢] »

(٨) طبيعى ان الملك فى كل أمة لا يقوم الا على الغلب والقهر « فان الملك منصب شريف ملذوذ ، يشتمل على جميع الخيرات الدنيوية

---

(١) المقدمة ص ١٣٢ (٢) مقدمة ابن خلدون ص ٣٨

والشهوات البدنية ، والملاذ النفسانية ، فيقع فيه التنافس غالباً ، وقل أن يسلمه أحد لصاحبه إلا إذا غلب عليه[1] » وطبيعى فى الامم الاسلامية بنوع خاص أن لا يقوم فيهم ملك، إلا بحكم الغلب والقهر أيضاً ، فان الاسلام هو الدين الذى لم يكتف بتعليم أتباعه فكرة الإخاء والمساواة وتلقينهم مذهب ان الناس سواسية كأسنان المشط ، وأن عبيدكم الذين هم ملك يمينكم اخوانكم فى الدين ، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض . لم يكتف الاسلام بتعليم أتباعه ذلك المذهب تعليما نظريا مجرداً ، ولكنه أخذ المسلمين به أخذاً عملياً ، وأدبهم به تأديباً ، ومرنهم عليه تمريناً ، وشرع لهم الاحكام قائمة على الاخوة والمساواة ، وأجرى عليهم الواقعات ، وأراهم الحادثات ، فأحسوا بالاخوة احساسا ، ولمسوا المساواة لمساً . ولم يتركهم رسولهم الامين صلوات الله عليه وسلامه الا من بعد ماطبع قلوبهم على ذلك الدين وأشربها ذلك المذهب ، ولم تقم دولتهم إلا حين كان ينادى أحدهم خليفته فوق المنبر : لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا .

من الطبيعى فى أولئك المسلمين الذين يدينون بالحرية رأياً ، ويسلكون مذاهبها عملا ، ويأنفون الخضوع الا لله رب العالمين ، ويناجون ربهم بذلك الاعتقاد فى كل يوم سبع عشرة مرة على الاقل ، فى خمسة أوقاتهم للصلاة . من الطبيعى فى أولئك الاباة الاحرار ان يأنفوا الخضوع لرجل منهم أو من غيرهم ذلك الخضوع الذى يطالب به الملوك رعيتهم ، إلا خضوعاً للقوة ، ونزولا على حكم السيف القاهر .

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٤٦

فذلك ما ذكرنا من أن الخلافة فى الاسلام لم ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، إلا فى النادر ، قوة مادية مسلحة

انه لا يعنينا كثيراً أن نعرف السر كله فى ذلك . وقد يكون السر هو ما ذكرنا ، وربما كانت ثمت أسباب أخرى غير ما ذكرنا ، وانما الذى يعنينا فى هذا المقام هو أن نقرر لك أن ارتكاز الخلافة على القوة حقيقة واقعة ، لا ريب فيها . وسيان عندنا بعد ذلك أن يكون هذا الواقع المحسوس جارياً على نواميس العقل أم لا ، وموافقاً لاحكام الدين أم لا

لا معنى لقيام الخلافة على القوة والقهر إلا ارصادهما لمن يخرج على مقام الخلافة ، أو يعتدى عليه ، واعداد السيف لمن يمس بسوء ذلك العرش ، ويعمل على زلزلة قوائمه

وأنت تستطيع أن تدرك مثلا لذلك فى قصة البيعة ليزيد ، حين قام أحد (١) الدعاة إلى تلك البيعة خطيباً فى الحفل ، فأوجز البيان فى بضع كلمات ، لم تدع — لذى اربة فى القول جدا ولا هزلا — قال « أمير المؤمنين هذا » وأشار إلى معاوية « فان هلك فهذا » وأشار الى يزيد « فمن أبى فهذا » وأشار الى سيفه

(٩) كل شىء يؤخذ بحد السيف ويحمى بحده يكون عزيزا على النفس ، لا يهون التسامح فيه ، ولا التنازل عن شىء منه . وناهيك بمقام

---

(١) فى الجزء الثانى من العقد الفريد لابن عبد ربه ص٣٠٧ أن معاوية ابن ابى سفيان ، لما أراد أخذ البيعة ليزيد ، كتب فى سنة خمس وخمسين الى سائر الامصار ان يفدوا عليه ، فوفد عليه من كل مصر قوم ، فجلس فى اصحابه ، واذن للوفود ، فدخلوا عليه ، وقد تقدم الى أصحابه أن يقولوا فى يزيد ، فتكلم جماعة منهم ، ثم قام يزيد بن المقنع فقال « أمير المؤمنين هذا » الى آخر الجملة المذكورة فوق ، فقال معاوية « اجلس فانك سيد الخطباء » اهـ ملخصاً .

السيادة والسلطان فهو عزيز على النفس ، حتى ولو جاء من غير عمل السيف ، فاذا جاء من طريق القوة والغلب كانت النفس به أشد تعلقاً ، وفى الدفاع عنه أشد تفانياً ، وكانت غيرتها عليه أكثر من الغيرة على المال والحرم ، وولعها به فوق الولع بكل ما فى الدنيا من خيرات ونعم

(١٠) واذا كان فى هذه الحياة شيء يدفع المرء الى الاستبداد والظلم ، ويسهل عليه العدوان والبغى ، فذلك هو مقام الخلافة ، وقد رأيت أنه أشهى ما تتعلق به النفوس ، وأهم ما تغار عليه . واذا اجتمع الحب البالغ والغيرة الشديدة ، وأمدتهما القوة الغالبة ، فلا شيء الا العسف ، ولا حكم الا السيف

دع عنك ذلك الحديث الذى نسوقه اليك قواعد عامة ، ونظريات مجردة ، ودونك وقائع التاريخ ثابتة فى لوح محفوظ

أفهل غير حب الخلافة والغيرة عليها ، ووفرة القوة ، دفعت يزيد ابن معاوية الى استباحة ذلك الدم الزكي الشريف ، دم الحسين بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهل غير تلك العوامل سلطت يزيد بن معاوية على عاصمة الخلافة الاولى ، ينتهك حرمتها ، وهى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم . وهل استحل عبد الملك بن مروان بيت الله الحرام ، ووطىء حماه الا حباً فى الخلافة ، وغيرة عليها ، مع توافر القوة له

وهل بغير تلك الاسباب صار أبو العباس عبدالله بن محمد بن على ابن عبدالله بن العباس ، سفاحا ، وما كانت الا دماء المسلمين ، وما كان بنو أمية الا من قومه

كذلك تناحر بنو العباس أيضاً ، وبغى بعضهم على بعض ، وفعل بنو سبكتكين مثل ذلك ، وحارب الصالح نجم الدين الايوبى أخاه العادل أبا بكر بن الكامل . فخلعه وسجنه . وامتلأت دولتا المماليك والجراكسة بخلع الملوك وقتلهم. كل ذلك لم يكن الا أثراً من آثار حب الخلافة والغيرة عليها. ومن وراء الحب والغيرة قوة قاهرة. وكذلك القول فى دولة بنى عثمان (١)

(١١) الغيرة على الملك تحمل الملك على ان يصون عرشه من كل شىء قد يزلزل أركانه ، أو ينقص من حرمته ، أو يقلل من قدسيته ، لذلك كان طبيعياً أن يستحيل الملك وحشاً سفاحاً ، وشيطاناً مارداً ، اذا ظفرت يداه بمن يحاول الخروج عن طاعته ، وتقويض كرسيه . وانه لطبيعى كذلك فى الملك أن يكون عدواً لدوداً لكل بحث ولو كان علمياً يتخيل انه قد يمس قواعد ملكه ، أو يريح من تلقائه ريح الخطر ، ولو كان بعيدا

من هنا نشأ الضغط الملوكي على حرية العلم ، واستبداد الملوك بمعاهد التعليم ، كلما وجدوا إلى ذلك سبيلا ، ولا شك أن علم السياسة هو من أخطر العلوم على الملك ، بما يكشف من انواع الحكم وخصائصه وأنظمته الى آخره ، لذلك كان حتما على الملوك أن يعادوه وأن يسدوا سبيله على الناس

ذلك تأويل مايلاحظ من قصور النهضة الاسلامية فى فروع السياسة وخلو حركة المسلمين العلمية من مباحثها ، ونكوص العلماء عن التعرض لها على النحو الذى يليق بذكائهم، وعلى النحو الذى تعرضوا به لبقية العلوم

---

(١) راجع فى هذا البحث أيضاً كتاب الخلافة للسير ارنلد .

(١٢) لسنا نعجب ، والامر ماقد عرفت ، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين ، ولا من انحطاط شأن السياسة عندهم ، ولكن العجب هو أن لا يموت بينهم ذلك العلم ، وأن لا يقضى عليه القضاء كله . العجب العجيب هو أن يتسرب من خلال ذلك الضغط الخانق ، والقوة المترصدة ، واليأس المحيط ، بعض مباحث السياسة الى مجالس العلم ، وأن يعرف لبعض قليل من العلماء ، رأى فى مسألة سياسية على غير مايهوى الخلفاء.

لو وضعنا هذا الكتاب كله فى بيان الضغط الملوكى الاسلامي على كل علم سياسي ، وكل حركة سياسية ، أو نزعة سياسية ، لضاق هذا الكتاب وأضعافه عن استيعاب القول فى ذلك ، ثم لعجزنا عن بيانه على وجه كامل ، فحسبنا الآن تلك الاشارة المجملة ، وعسى أن يمر بك قريباً بعض ما يتصل بهذا البحث

ونعود بك الآن الى حيث كنا عند قولهم « إن الأمة قد أجمعت على نصب الامام ، فكان ذلك إجماعا دالا على وجوبه »

لو ثبت عندنا أن الأمة فى كل عصر سكتت على بيعة الإمامة ، فكان ذلك إجماعا سكوتياً ، بل لو ثبت أن الأمة بجملتها وتفصيلها قد اشتركت بالفعل فى كل عصر فى بيعة الإمامة واعترفت بها ، فكان ذلك إجماعاً صريحاً ، لو نقل الينا ذلك لانكرنا أن يكون إجماعا حقيقياً ، ولرفضنا أن نستخلص منه حكماً شرعياً ، وأن نتخذه حجة فى الدين

وقد عرفت من قصة[1] يزيد كيف كانت تؤخذ البيعة ، ويغتصب الإقرار . وانتظر قليلا فلدينا مزيد

---

(١) ص ٢٨

تذكرنا قصة يزيد بن معاوية بقصة فيصل بن حسين بن علي، كان أبوه حسين بن علي أحد أمراء العرب ، الذين انحازوا فى الحرب العظمى الى جانب الحلفاء ، خروجاً على الترك ، وعلى سلطان الترك خليفة المسلمين ، فقام أولاده فى بلاد العرب وفى جوانبها ينصرون جيوش الحلفاء نصراً مبيناً ، ويخذلون أعداءهم من الترك والالمان وغيرهم ، وامتاز فيصل ، أحد أولئك الاولاد ، بالزلفى من الانجليز لحسن بلائه فى مساعدتهم ، واخلاصه فى خدمتهم ، فعينوه ملكا على الشام . ولم يكد يستقر بها حتى هاجمت ملكه جيوش الفرنسيين ، فولى فيصل هارباً تاركا مملكته وعرشه وغيرهما ، حتى وصل الى انجلترا ، ومن هناك حمله الانجليز الى بلاد العراق ، ونصبوه عليها ملكا . وقد زعم الانجليز أن أهل الحل والعقد من أمة العراق انتخبوا فيصلا ليكون ملكا عليهم بالإجماع اللهم الا أن يكون قد خالف فى ذلك نفر قليل لا يعتد بهم كأولئك الذين دعاهم ابن خلدون من قبل شواذ .

ولعمرك ما كذب الانجليز ، فانهم قد عملوا انتخاباً ، له كل مظاهر الانتخاب الحر القانوني ، واخذوا يومئذ رأى الكثيرين من أهل الزعامة في العراق ، فكان رأيهم ان ينتخبوا فيصلا ملكا عليهم .

ولكن مما لاشك عندك فيه ان « هذا » الذى اخذ به خطيب معاوية البيعة ليزيد ، هو عينه « هذا » الذى اخذ به الانجليز اجماع العراقيين لإمامة فيصل . أفهل تسمى ذلك اجماعاً !

لو ثبت الإجماع الذى زعموا لما كان إجماعاً يعتد به ، فكيف وقد قالت

الخوارج لا يجب نصب الإمام أصلا[١] وكذلك قال الأصم من المعتزلة، وقال غيرهم أيضاً، كما سبقت[٢] الاشارة اليه . وحسبنا فى هذا المقام نقضاً لدعوى الإجماع أن يثبت عندنا خلاف الأصم والخوارج وغيرهم وإن قال ابن خلدون إنهم شواذ .

(١٣) عرفت أن الكتاب الكريم قد تنزه عن ذكر الخلافة والاشارة اليها، وكذلك السنة النبوية قد أهملتها ، وأن الإجماع لم ينعقد عليها ، أفهل بقى لهم من دليل فى الدين غير الكتاب أو السنة أو الاجماع؟

نعم بقى لهم دليل آخر لا نعرف غيره ، هو آخر ما يلجأون اليه وهو أهون أدلتهم وأضعفها .

قالوا : إن الخلافة تتوقف عليها إقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية[٣] الخ

(١٤) المعروف الذى ارتضاه علماء السياسة انه لابد لاستقامة الامر فى أمة متمدينة ، سواء أكانت ذات دين أم لادين لها ، وسواء أكانت مسلمة أم مسيحية أم يهودية أم مختلطة الاديان — لا بد لأمة منظمة مهما كان معتقدها ، ومهما كان جنسها ولونها ولسانها ، من حكومة تباشر شؤونها ، وتقوم بضبط الأمر فيها . قد تختلف أشكال الحكومة وأوصافها بين دستورية واستبدادية ، وبين جمهورية وبوليشفية وغير ذلك . قد يتنازع علماء السياسة فى تفضيل نوع من

---

(١) المواقف ص ٤٦٣ (٢) ص ١٢ (٣) سبق نقل هذا الدليل ص ١٣

الحكومة على نوع آخر ، ولكنا لا نعرف لأحد منهم ولا من غيرهم نزاعا فى أن أمة من الأمم لا بد لها من نوع ما من أنواع الحكم . ولهم على ذلك أدلة ليس من غرضنا هنا أن نعرض لها ، فليس ذلك بموضعها على أننا لا نشك فى أن ذلك الرأى فى جملته صحيح ، وأن الناس لا يصلحون فوضى لا سراة لهم ، ولعل أبا بكر رضى الله تعالى عنه إنما كان يشير إلى ذلك الرأى حينما قال فى خطبته التى سبقت الاشارة اليها « لا بد لهذا الدين ممن يقوم به » ولعل الكتاب الكريم ينحو ذلك المذهب أحيانا . قال تعالى فى سورة الزخرف « أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ؟ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَعِيشَتَهُمْ فى الحياةِ الدُّنيا ، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ، لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيًّا ، وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خير مما يَجْمَعُون . »

وقال تعالى فى سورة المائدة « وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بالحقّ مُصَدِّقاً لِمَا بَين يدَيْهِ من الكتاب وَمُهَيْمِناً عليهِ ، فاحكم بَيْنَهُمْ بما أَنْزَلَ اللهُ ولَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جاءكَ مِنَ الحَقِّ ، لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنهاجا ، وَلو شاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ، وَلَكِن لِيَبْلُوَكُمْ فى ما آتَاكُمْ فاسْتَبِقُوا الخَيرَاتِ ، إِلى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ . وأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ ،

واحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ . أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ، بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » الخ

(١٥) يمكن حينئذ ان يقال بحق إن المسلمين ، اذا اعتبرناهم جماعة منفصلين وحدهم ، كانوا كغيرهم من امم العالم كله ، محتاجين الى حكومة تضبط أمورهم ، وترعى شئونهم .

ان يكن الفقهاء ارادوا بالامامة والخلافة ذلك الذى يريده علماء السياسة بالحكومة كان صحيحاً ما يقولون ، من ان إقامة الشعائر الدينية ، وصلاح الرعية ، يتوقفان على الخلافة ، بمعنى الحكومة ، فى أى صورة كانت الحكومة ، ومن أى نوع : مطلقة أو مقيدة ، فردية أو جمهورية ، استبدادية أو دستورية أو شورية ، ديمقراطية أو اشتراكية أو بلشفية . لا ينتج لهم الدليل أبعد من ذلك أما إن أرادوا بالخلافة ذلك النوع الخاص من الحكم الذى يعرفون فدليلهم أقصر من دعواهم ، وحجتهم غير ناهضة .

(١٦) الواقع المحسوس الذى يؤيده العقل ، ويشهد به التاريخ قديماً وحديثاً ، ان شعائر الله تعالى ومظاهر دينه الكريم لا تتوقف على ذلك النوع من الحكومة الذى يسميه الفقهاء خلافة . ولا على أولئك الذين

يلقبهم الناس خلفاء . والواقع ايضاً ان صلاح المسلمين فى دنياهم لا يتوقف على شيء من ذلك . فليس بنا من حاجة الى تلك الخلافة لأمور ديننا ولا لامور دنيانا . ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك ، فانما كانت الخلافة ولم تزل نكبة على الاسلام وعلى المسلمين ، وينبوع شر وفساد ، وربما بسطنا لك ذلك بعد . أما الآن فحسبنا ان نكشف لك عن الواقع المحسوس لتؤمن بأن ديننا غنى عن تلك الخلافة الفقهية ، ودنيانا كذلك

(١٧) علمت مما نقلنا [١] لك عن ابن خلدون « انه قد ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب ، وفناء جيلهم ، وتلاشى أحوالهم ، وبقى الامر ملكا بحتا . . . . . وليس للخليفة منه شيء » أفهل علمت ان شيئاً من ذلك قد صدّع اركان الدين ، واضاع مصلحة المسلمين ، على وجه كان يمكن للخلافة ان تتلافاه لو وجدت .

منذ منتصف القرن الثالث الهجرى أخذت الخلافة الاسلامية تنقص من اطرافها ، حتى لم تعد تتجاوز ما بين لا بتى دائرة ضيقة حول بغداد « وصارت [٢] خراسان وما وراء النهر لابن سامان وذريته من بعده ، وبلاد البحرين للقرامطة ، واليمن لابن طَبَاطِبا ، وأصفهان وفارس لبنى بويه ، والبحرين وعمان لفرع من عائلة القرامطة ، قد أسس فيها دولة مستقلة . . . . والاهواز وواسط لمعز الدولة ، وحلب لسيف الدولة ومصر لاحمد بن طولون ، ومن بعده للملوك الذين تغلبوا عليها وامتلكوها

---

(١) سبق ذلك ص ٦

(٢) تاريخ الخلفاء ترجم من اللغة الفرنساوية بقلم نخلة بك صالح شفوات ص ٦٤ وما بعدها

واستقلوا بأحكامها، كالاخشيديين والفاطميين والايوبيين والمماليك وغيرهم.»
حصل ذلك فما كان الدين أيامئذ فى بغداد مقر الخلافة خيراً منه فى غيرها من البلاد التى انسلخت عن الخلافة، ولا كانت شعائره أظهر، ولا كان شأنه أكبر، ولا كانت الدنيا فى بغداد أحسن، ولا شأن الرعية أصلح.

(١٨) هوت الخلافة عن بغداد، فى منتصف القرن السابع الهجرى، حين هاجمها التتر، وقتلوا الخليفة العباسى المستعصم بالله، وقتلوا معه أهله وأكابر دولته «وبقى الاسلام ثلاث سنين بدون خليفة»[1]

(١٩) وكان الملك فى مصر يومئذ للظاهر بيبرس. ولامر ما أخذ ذلك الداهية ينبش بين مصارع العباسيين، حتى أعثره الحظ برجل، زعموا انه من فلول الخلافة العباسية، ومن انقاض بيتها، وكذلك أراده الظاهر أن يكون، فانشأ منه بيتاً للخلافة فى مصر، يأخذ الظاهر بجميع مفاتيحه وأغلاقه، وتتخذ هيا كل سمام خلفاء المسلمين، وحمل المسلمين على أن يدينوا لجلالتهم، وفى يديه وحده أزمة تلك الهيا كل، وتصريف حركاتهم وسكناتهم، وأطراف ألسنتهم، ثم كانت تلك سنة الملوك الجراكسة فى مصر بعد الملك الظاهر، الى أن أخذ الخلافة الملوك العثمانيون سنة ٩٢٣ هـ

هل كان فى شىء من مصلحة المسلمين لدينهم أو دنياهم تلك التماثيل الشلاء، التى كان يقيمها ملوك مصر ويلقبونها خلفاء. بل تلك الاصنام يحركونها، والحيوانات يسخرونها؟ ثم ما بال تلك البلاد الاسلامية

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ٧٧

الواسعة غير مضر التى نزعت عنها ربقة الخلافة ، وأنكرت سلطانها ، وعاشت وما زال يعيش كثير منها بعيداً عن ظل الخلفاء ، وعن الخضوع الوثنى لجلالهم الدينى المزعوم ؟ أرأيت شعائر الدين فيها دون غيرها أهملت ، وشؤون الرعية عطلت — أم هل أظلمت دنياهم لما سقط عنها كوكب الخلافة ، وهل جفتهم رحمة الارض والسماء ، لما بان عنهم الخلفاء ؟ كلا .

بانوا فما بكت الدنيا لمصرعهم ولا تعطلت الاعياد والجمع

(٢٠) معاذ الله لا يريد الله جل شأنه لهذا الدين ، الذى كفل له البقاء ، أن يجعل عزه وذله منوطين بنوع من الحكومة ، ولا بصنف من الأمراء ، ولا يريد الله جل شأنه لعباده المسلمين ان يكون صلاحهم وفسادهم رهن الخلافة ، ولا تحت رحمة الخلفاء .

الله جل شأنه أحفظ لدينه ، وأرحم بعباده .

عسى ان يكون فيما أسلفنا مقنع لك بأن تلك التى دعوها الخلافة أو الإمامة العظمى لم تكن شيئاً قام على أساس من الدين القويم ، أو العقل السليم ، وبأن ما زعموا ان يكون برهاناً لها هو اذا نظرت وجدته غير برهان .

ولعل من حقك علينا ان تسأل الآن عن رأينا الخاص فى الخلافة وفى منشئها . وان علينا أن نأخذ بك فى بيان ذلك . مستمدين من الله جل شأنه حسن المعونة والهدى والتوفيق ؟

الكتاب الثانى
الحكومة والاسلام

الباب الاول

نظام الحكم فى عصر النبوة

قضاؤه (صلعم) — هل ولى (صلعم) قضاة ؟ — قضاء عمر — قضاء على — قضاء معاذ وأبى موسى — صعوبة البحث عن نظام القضاء فى عصر النبوة — خلو العصر النبوى من مخايل الملك — اهمال عامة المؤرخين البحث فى نظام الحكم النبوى — هل كان (صلعم) ملكا ؟

(١) لاحظنا اذ كنا نبحث عن تاريخ القضاء زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، أن حال القضاء فى ذلك الوقت لا يخلو من غموض وإبهام يصعب معهما البحث ، ولا يكاد يتيسر معهما الوصول إلى رأى ناضج يقره العلم ، وتطيب به نفس الباحث .

لا شك فى أن القضاء بمعنى الحكم فى المنازعات وفضها ، كان موجودا فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، كما كان موجودا عند العرب وغيرهم ، قبل أن يجىء الاسلام . وقد رفعت إلى النبى صلى الله عليه وسلم خصومات فقضى فيها . وقال صلى الله عليه وسلم ، [1] إنكم تختصمون

---

(١) البخارى فى كتاب الشهادات ص ١٨٠ ج ٣

الى ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله ، فانما أقطع له قطعة من النار ، فلا يأخذها »

وفى التاريخ الصحيح شيء من قضائه عليه السلام فيما كان يرفع اليه . ولكننا إذا أردنا أن نستنبط شيئا من نظامه صلى الله عليه وسلم فى القضاء نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسير ، بل غير ممكن ، لان الذى نقل الينا من أحاديث القضاء النبوى لا يبلغ أن يعطيك صورة بينة لذلك القضاء ولا لما كان له من نظام ، إن كان له نظام .

(٢) لاحظنا أن حال القضاء زمن النبى صلى الله عليه وسلم غامضة ومبهمة من كل جانب ، حتى لم يكن من السهل على الباحث أن يعرف هل ولى صلى الله عليه وسلم أحداً غيره القضاء أو لا ؟

هنالك ثلاثة من الصحابة يعدهم جمهور العلماء ممن ولى القضاء فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال بعضهم [1] « وقد قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء لعمر ابن الخطاب ، وعلى بن أبى طالب ، ومعاذ بن جبل رضى الله عنهم » اهـ وينبغى أن يضاف اليهم أبو موسى الاشعرى رضى الله عنه ، فقد كان فى عمله على ما يظهر ، نظيرا لمعاذ بن جبل سواء بسواء

(٣) أما أن عمر رضى الله عنه تقلد القضاء فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، فرواية غريبة من الجهة التاريخية ويظهر انها إنما أخذت بطريق الاستنتاج [2] فى سنن الترمذى ، أن عثمان قال لعبد الله بن عمر

---

(١) هو رفاعة بك رافع فى كتابه نهاية الايجاز فى سيرة ساكن الحجاز ص ٤٢٩ نقلا عن كتاب تخريج الدلالات السمعية (٢) نهاية الايجاز ص ٤٢٩

اذهب فاقض بين الناس . قال أو تعافيني ياأمير المؤمنين ، قال وما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضى ؟ قال إن أبى كان يقضى فإن أشكل عليه شيء سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن أشكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل جبريل . وإنى لاأجد من أسأله » .

(٤) وأما على بن أبى طالب ، رضي الله عنه ، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الى اليمن . وهو شاب ، ليقضى بينهم ... وروى أبو داود ، رحمه الله تعالى ، عن على بن أبى طالب ، رضي الله تعالى عنه ، قال بعثنى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الى اليمن قاضياً ، وأنا حديث السن ، ولا علم لى بالقضاء ، وقال إن الله سيهدي قلبك ، ويثبت لسانك . فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر ، كما سمعت من الأول ، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء . قال فما زلت قاضياً وما شككت فى قضاء بعد . كذا ذكره أبو عمرو بن عبد البر فى الاستيعاب . وقال أيضاً : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أصحابه ، « أقضاهم على بن أبى طالب » . اه

والذى فى البخاري[1] مما يتصل بهذا الموضوع ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث خالد بن الوليد الى اليمن قبل حجة الوداع ، مع جماعة من الصحابة ، ثم بعث علياً بعد ذلك مكانه ليقبض الخمس ، وقدم علىّ من اليمن بسعايته الى مكة ، والنبى صلى الله عليه وسلم بها .

(١) راجع الجزء الخامس ص ١٦٣ — ١٦٤ بعث على بن ابى طالب عليه السلام وخالد ابن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع — صحيح البخارى

ونقل على بن برهان الدين الحلبى [١] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث علياً كرم الله وجهه ، فى سرية الى اليمن ، فأسلمت همدان كلها فى يوم واحد ، فكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى كتابه خر ساجداً ، ثم جلس ، فقال السلام على همدان . وتتابع أهل اليمن الى الاسلام . وهذه هى السرية الأولى . والسرية الثانية بعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، علياً كرم الله وجهه الى بلاد مذحج من أرض اليمن فى ثلثمائة فارس ، فغزاهم .... وجمع الغنائم .... ثم رجع على كرم الله وجهه ، فوافى النبى صلى الله عليه وسلم بمكة ، قدمها لحجة الوداع . الخ

(٥) « وأما معاذ [٢] بن جبل ، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً الى الجَنَد من اليمن ، يعلم الناس القرآن ، وشرائع الإسلام ، ويقضى بينهم ، وجعل له قبض الصدقات من العمال ، الذين باليمن ، وذلك عام فتح مكة ، فى السنة الثامنة من الهجرة . والجند بفتح الجيم والنون معاً ، بلدة باليمن » .

وقال البخاري [٣] فى هذا الموضوع . بعَث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن : قال وبعث كل واحد منهما على مخلاف ، واليمن مخلافان ، ثم قال ، يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا

وفى حديث آخر للبخاري ، أنه قال لمعاذ بن جبل ، إنك ستأتى

---

(١) راجع السيرة الحلبية . ج ٣ ص ٢٢٧ — ٢٢٨ (٢) نهاية الايجاز

(٣) صحيح البخارى ج ٥ ص ١٦١ — ١٦٣

قوما من أهل الكتاب ، فاذا جئتهم فادعهم الى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، قال فان هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم ، فان هم أطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب

ويقرب من هذا رواية السيد احمد زينى دحلان فى السيرة النبوية[1] قال « بعث صلى الله عليه وسلم أبا موسى الاشعرى ومعاذ بن جبل رضى الله عنهما الى اليمن قبل حجة الوداع ، فى السنة العاشرة ، وقيل فى التاسعة ... وقيل عام الفتح سنة ثمان ، وكل واحد منهما على مخلاف ، وكانت جهة معاذ العليا صوب عدن ، وكان من عمله الجَنَد . وكانت جهة أبي موسى السفلى اه .

وأخرج[2] أحمد وابو داود والترمذى وغيرهم ، من حديث الحارس ابن عمرو ، ابن أخى المغيرة بن شعبة ، قال حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ، قال لما بعثه النبى صلى الله عليه وسلم الى اليمن قال كيف تقضى اذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضي بكتاب الله ، قال فان لم تجد فى كتاب الله ؟ قال فبسنة رسول الله ، قال فإن لم تجد فى سنة رسول الله ولا فى

---

(١) المطبوعة على هامش السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٦٧ — ٣٦٨

(٢) منقول من « كتاب ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول » للشوكانى ص ١٨٨ وقال المؤلف « محمد بن على بن محمد الشوكانى المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ » عن هذا الحديث : ان الكلام فى اسناده يطول ، وقد قيل انه مما تلقى بالقبول

كتاب الله ؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو . قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره ، وقال الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله اهـ.

(٦) تلك الروايات المختلفة ، التى قصصنا عليك نموذجاً منها ، تريك كيف يسوغ لنا أن نستنتج ما قلناه لك قبل ، من أنه لا تتيسر الاحاطة بشيء كثير من أحوال القضاء فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وها أنت ذا قد رأيت كيف اختلفت الرواية عن حادثة واحدة بعينها فبعث على الى اليمن يرويه أحدهم أنه تولية للقضاء ، ويروى الآخر انه كان لقبض الخمس من الزكاة ، ومعاذ بن جبل كذلك ، ذهب الى اليمن قاضيا فى رأى وغازيا فى رأى ومعلما فى رأى

ونقل صاحب السيرة النبوية (١) خلافا فى أن معاذا كان واليا أو قاضيا «فقال ابن عبد البر انه كان قاضيا ، وقال الغسانى انه كان أميرا على المال . وحديث ابن ميمون فيه التصريح بأنه كان أميراً على الصلاة . وهذا يرجح انه كان واليا » اهـ

(٧) وان البحث العميق فيما كان عليه القضاء زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، وإطالة التفكير فى ذلك ، وحسن التفهم لما وصل الينا متصلا بهذا الموضوع من الاحاديث والاخبار ، كل أولئك يدفعنا إلى البحث بوجه عام فى نظام الحكومة الاسلاميه ، أيام النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى كيفية تدبير ذلك الملك الاسلامى إن ساغ لنا بحق أن نسمى ما فتح الله لنبيه من البلاد دولة وملكا

(١) راجع السيرة النبوية لدحلان المطبوعة على هامش السيرة الحلبية ص ٦٨ ج ٢

ذلك باننا وجدنا عند البحث فى نظام القضاء فى عصر النبوة أن غير القضاء أيضا من أعمال الحكومات ووظائفها الاساسية لم يكن فى أيام الرسالة موجوداً على وجه واضح لالبس فيه ، حتى يستطيع باحث منصف أن يذهب الى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين فى البلاد التى فتحها الله له ولاة مثلا لادارة شؤونها ، وتدبير احوالها وضبط الامر فيها . وما يروى من ذلك فكله عبارة عن توليته اميراً على الجيش ، أو عاملا على المال ، أو إماما للصلاة ، أو معلماً للقرآن ، أو داعياً الى كلمة الاسلام . ولم يكن شيء من ذلك مطرداً ، وإنما كان يحصل لوقت محدود ، كما ترى فيمن كان يستعملهم صلى الله عليه وسلم على البعوث والسرايا ، أو يستخلفهم على المدينة اذا خرج للغزو

اذا نحن تجاوزنا عمل القضاء والولاية الى غيرهما من الاعمال ، التى لا يكمل معنى الدولة الا بها ، كالعمالات التى تتصل بالاموال ومصارفها (المالية) وحراسة الانفس والاموال (البوليس) وغير ذلك مما لا يقوم بدونه أقل الحكومات وأعرقها فى البساطة ، فمن المؤكد اننا لا نجد فيما وصل الينا من ذلك عن زمن الرسالة شيئاً واضحاً يمكننا ونحن مقتنعون ومطمئنون ، أن نقول انه كان نظام الحكومة النبوية

(٨) ومما قد يستأنس به فى هذا الموضوع ، أننا لاحظنا أن عامة المؤلفين ، من رواة الاخبار يعنون فى الغالب ، اذا ترجموا لخليفة من الخلفاء أو ملك من الملوك ، بذكر عماله من ولاة وقواد وقضاة الخ ويفردون له بحثا خاصا ، يدل على انهم عرفوا تماما قيمة ذلك البحث من

الجهة العلمية ، فصرفوا من الجهد فيه والعناية به ما يناسبه ، ولكنهم فى تاريخ النبى صلى الله عليه وسلم ، إن عالجوا ذلك البحث رأيتهم يزجون الحديث فيه مبعثراً غير متسق ، ويخوضون غمار ذاك البحث على نسق لا يماثل طريقتهم فى بحث بقية العصور . ما رأينا مؤرخاً شذ عن ذلك ، اللهم إلا ما سننقله لك بعد عن رفاعة بك رافع الطهطاوى[1] ، فى كتاب نهاية الايجاز فى سيرة ساكن الحجاز ، نقلاً عن صاحب كتاب تخريج الدلالات السمعية

(٩) كلما أمعنا تفكيرا فى حال القضاء زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى حال غير القضاء أيضاً ، من اعمال الحكم ، وأنواع الولاية ، وجدنا ابهاماً فى البحث يتزايد ، وخفاء فى الامر يشتد . ثم لا تزال حيرة الفكر تنقلنا من لبس الى لبس ، وتردنا من بحث الى بحث ، الى أن ينتهى النظر بنا الى غاية ذلك المجال المشتبه الحائر . واذا نحن إزاء عويصة أخرى هى كبرى تلكم المعضلات ، وهى منشأ ما لقينا من حيرة واضطراب . هى الاصل وما عداها فروع ، وهى الأم وما عداها تبع

تلك مشكلة إذا وفق العقل لحلها فقد هانت من بعدها المشاكل ، وانجلى كل لبس وإبهام

إننا لنقترب بك الى هذه المشكلة ونحن نقدم رجلا ونؤخر أخرى ، أما أوّلا فلانّ حلها عسير ، ومزالق الفكر فيها كثيرة . وما لم يكن عون من الله تعالى أىّ عون فلا أمل فى الوصول إلى وجه الصواب فيها .

---

(١) رفاعة بن بدوى بن على بن محمد بن على بن رافع ، ويتصل نسبه بمحمد الباقر بن على زين العابدين توفى سنة ١٢٩٠ هـ — من كتاب اكتفاء القنوع

واما ثانياً فلأن المغامرة فى بحث هـذا الموضوع قد تكون مثاراً لغارة يشب نارها أولئك الذين لا يعرفون الدين الا صورة جامـدة ، ليس للعقل أن يحوم حولها ، ولا للرأى أن يتناولها .

ولـكنا نستعين بالله تعالى ، ونرجو منه جل شأنه حسن التوفيق ، عسى أن نكشف لك ما غمض ، ونفتح عليك ما استغلق ، ونصل بك الى الحق أبلج الوجه ، واضح الغرة ، ان شاء الله .

فاعلم أن المسألة الآن هى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان صاحب دولة سياسية ورئيس حكومة كما كان رسول دعوة دينية وزعيم وحدة دينية أم لا ؟

الباب الثانى

الرسالة والحكم

لا حرج فى البحث عما اذا كان « صلعم » ملكا أم لا — الرسالة شىء والملك شىء آخر — القول بأنه « صلعم » كان ملكا أيضا — بعض العلماء يشرح بالتفصيل الرقيق نظام حكومة النبى « صلعم » — بعض مايشبه أنه يكون منه مظاهر الدولة زعمه النبى « صلعم » — الجهاد — الأعمال المالية — أمراء قبل ان النبى « صلعم » استعملهم على البلاد — هل كان تأسيس النبى لدولة سياسية جزءاً من رسالته ؟ — الرسالة والتنفيذ — ابن خلدون يرى أن الاسلام شرع تبليغى وتنفيذى — اعتراض على ذلك الرأى — القول بأن الحكم النبوى جمع كل وظائف الحكومة — احتمال بربطنا بنظام الحكومة النبوية — مناقشة ذلك الوجه — احتمال أن تكون البساطة النظرية هى نظام الحكم النبوى — بساطة هذه النظرية — مناقشة ذلك الرأى :

« ١ » لا يهولنك البحث فى أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان ملكا أم لا ، ولا تحسبن أن ذلك البحث ذو خطر فى الدين قد يخشى شره على إيمان الباحث ، فالامر ، ان فطنت اليه ، أهون من أن يخرج مؤمناً من حظيرة الايمان ، بل وأهون من أن يزحزح المتقى عن حظيرة التقوى

وانما قد يبدو لك الامر خطيراً لأنه يتصل بمقام النبوة ، ويرتبط بمركز الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكنه على ذلك لا يمس فى الحقيقة

شيئاً من جوهر الدين ، ولا أركان الاسلام . وربما كان ذلك البحث جديداً فى الاسلام لم يتناوله المسلمون من قبل على وجه صريح، ولم يستقر للعلماء فيه رأى واضح ، واذاً فليس بدعاً فى الدين ، ولا شذوذاً عن مذاهب المسلمين ، ان يذهب باحث الى ان النبي عليه السلام كان رسولاً وملكا ، وليس بدعاً ولا شذوذاً أن يخالف فى ذلك مخالف ، فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التى تعارف العلماء بحثها ، واستقر لهم فيها مذهب ، وهو أدخل فى باب البحث العلمى منه فى باب الدين فأقدم ولا تخف ، إنك من الآمنين

(٢) أنت تعلم أن الرسالة غير الملك ، وأنه ليس بينهما شيء من التلازم بوجه من الوجوه ، وأن الرسالة مقام والملك مقام آخر ، فكم من ملك ليس نبياً ولا رسولاً ، وكم لله جل شأنه من رسل لم يكونوا ملوكا. بل إن أكثر من عرفنا من الرسل انما كانوا رسلا فحسب

ولقد كان عيسى بن مريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية ، وزعيم المسيحيين ، وكان مع هذا يدعو الى الاذعان لقيصر ، ويؤمن بسلطانه . وهو الذى أرسل بين أتباعه تلك الكلمة البالغة[1] « أعطوا ما لقيصر لقيصر ، وما لله لله »

وكان يوسف بن يعقوب عليه السلام ، عاملاً من العمال ، فى دولة الريان بن الوليد ، فرعون مصر . ومن بعده كان عاملا لقابوس بن مصعب[2]

---

(١) انجيل متى من الاصحاح الثانى والعشرين آية « ٢١ »

(٢) راجع تاريخ أبى الفداء ج ١ ص ١٧

ولا نعرف فى تاريخ الرسل من جمع الله له بين الرسالة والملك ، إلا قليلاً

فهل كان محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ممن جمع الله له بين الرسالة والملك ، أم كان رسولا غير ملك ؟

(٣) لا نعرف لاحد من العلماء رأياً صريحاً فى ذلك البحث ولا نجد من تعرض للكلام فيه ، بحسب ما أتيح لنا . ولكنا قد نستطيع بطريق الاستنتاج أن نقول : ان المسلم العامى يجنح غالباً الى اعتقاد أن النبى صلى الله عليه وسلم كان ملكا رسولا ، وأنه أسس بالاسلام دولة سياسية مدنية ، كان هو ملكها وسيدها . لعل ذلك هو الرأى الذى يتلاءم مع ذوق المسلمين العام ، ومع ما يتبادر من أحوالهم فى الجملة ، ولعله أيضاً هو رأى جمهور العلماء من المسلمين ، فانك تراهم ، اذا عرض لهم الكلام فى شىء يتصل بذلك الموضوع ، يميلون الى اعتبار الاسلام وحدة سياسية ، ودولة أسسها النبى صلى الله عليه وسلم

وكلام ابن خلدون فى مقدمته ينحو ذلك المنحى ، فقد جعل الخلافة التى هى نيابة عن صاحب الشرع فى حفظ الدين وسياسة الدنيا ، شاملة للملك والملك مندرجاً تحتها الخ

(٤) وقد نقل المرحوم رفاعة بك رافع عن كتاب تخريج الدلالات السمعية ما يشبه أن يكون صريحاً فى ذلك الرأى ، بل الواقع أنه صريح ،

(١) راجع المقدمة : فصل في الخطط الدينية الخلافية ص ٢٠٦ وغيره

قال ما ملخصه [١] « إن من لم ترسخ فى المعارف قدمه ، وليس لديه من أدوات الطالب إلا يداه وقلمه ، يحسب كثيرا من الاعمال السلطانية مبتدعا لا متبعاً ، وأن العامل على خطة دنيوية ، ليس عاملا فى عمالة سنية ، ويظن أن عمالته دنية . فلهذا جمعت ما علمته من تلك العمالات فى كتاب يوضح نشرها ، ويبين الامر لمن جهل أمرها ، فذكرت فى كل عمالة من ولاه عليها الرسول من الصحابة ، ليعلم ذلك من يليها الآن ، فيشكر الله على أن استعمله فى عمل شرعى ، كان يتولاه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلح له ، وأقامه المولى فى ذلك مقامه » اه

ثم خص رفاعة بك الكلام فى الوظائف والعمالات البلدية ، خصوصية وعمومية ، أهلية داخلية وجهادية التى هى عبارة عن نظام السلطنة الاسلامية وما يتعلق بها من الحرف والصنائع ، والعمالات الشرعية ، على ما كان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمع فى ذلك بين الكلام على خدمه الخاصة به صلى الله عليه وسلم ، وما يضاف إلى الإمامة العظمى من الاعمال الاولية ، كالوزارة والحجابة وولاية البُدْن [٢] والسقاية [٣] والكتابة ومايضاف إلى العمالات الفقهية من معلم القرآن ومعلم الكتابة ومعلم الفقه ، والمفتى وإمام الصلاة والمؤذن ... ، ثم ذكر التراجمة وكتابة الجيش والعطاء والديوان والزمام ، وبين أن للديوان أصلا فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر العمالات المتعلقة بالأحكام ،

---

(١) نهاية الايجاز فى سيرة ساكن الحجاز ص ٣٥٠ طبع بمطبعة المعارف الملكية تحت نظارة قلم الروضة والمطبوعات سنة ١٢٩١ هـ (٢) البدن واحدتها بدنة وهى ناقة أو بقرة تنحر بمكة اه منه (٣) سقاية الحاج

كالإمارة العامة على النواحى ، والقضاء وما يتعلق به من إشهاد الشهود وكتابة الشروط والعقود والمواريث والنفقات ، والقسام وناظر البناء للتحديد ، وذكر المحتسب والمنادى، ومتولى حراسة المدينة، والجاسوس لأهل المدينة، والسجان ومقيمى الحدود، ثم ذهب يعدد الأعمال الحكومية واحدا بعد واحد ، حتى لم يكد يدع شيئا ، وحتى قال رفاعة بك : إن ذلك شيء لم يف به غالب مؤلفى كتب السير بل جميعهم

(٥) لاشك فى أن الحكومة النبوية كان فيها بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الحكومة السياسية وآثار السلطنة والملك

(٦) وأول ما يخطر بالبال مثالا من أمثلة الشؤون الملكية ، التى ظهرت أيام النبى صلى الله عليه وسلم ، مسألة الجهاد ، فقد غزا صلى الله عليه وسلم المخالفين لدينه من قومه العرب ، وفتح بلادهم ، وغنم أموالهم وسبى رجالهم ونساءهم . ولا شك فى أنه صلى الله عليه وسلم قد امتد بصره إلى ما وراء جزيرة العرب واستعد للانسياب بجيشه فى أقطار الارض وبدأ[1] فعلا يصارع دولة الرومان فى الغرب، ويدعو إلى الانقياد لدينه كسرى الفرس فى الشرق ، ونجاشى الحبشة ومقوقس مصر الخ

وظاهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون لمجرد الدعوة إلى الدين ، ولا لحمل الناس على الايمان بالله ورسوله ، وإنما يكون الجهاد لتثبيت السلطان ، وتوسيع الملك

دعوة الدين دعوة إلى الله تعالى ، وقوام تلك الدعوة لا يكون

---

(١) اشارة الى غزوة مؤتة وسرية أسامة بن زيد الى أبنى

إلا البيان، وتحريك القلوب بوسائل التأثير والإقناع، فأما القوة والاكراه فلا يناسبان دعوة يكون الغرض منها هداية القلوب، وتطهير العقائد.

وما عرفنا فى تاريخ الرسل رجلا حمل الناس على الايمان بالله بحد السيف، ولا غزا قوماً فى سبيل الإقناع بدينه، وذلك هو نفس المبدأ الذى يقرره النبى صلى الله عليه وسلم فيما كان يبلغ من كتاب الله

قال تعالى [١] « لا إكراهَ فى الدِّينِ، قد تبيّن الرُّشْدُ من الغَىِّ » وقال: [٢] « أُدعُ الى سبيلِ ربك بالحكمةِ والموعظةِ الحسَنةِ، وجادلهم بالتى هى أحسَنُ » وقال: [٣] « فذكِّر إنما أنت مذكِّرٌ، لست عليهم بمُصَيطر »، « [٤] فإن حاجُّوك فقل أسلمتُ وجْهىَ لله ومن اتبعن، وقل للذين أُوتُوا الكتابَ والأميّين أأسلمتم؟ فان أسلموا فقد اهتدَوا، وإن تولَّوْا فانما عليك البلاغ، والله بصير بالعباد » « [٥] أفأنت تُكْرِهُ الناس حتى يكونُوا مُؤمنين »

تلك مبادئ صريحة فى أن رسالة النبى صلى الله عليه وسلم، كرسالة إخوانه من قبل، انما تعتمد على الإقناع والوعظ، وما كان لها أن تعتمد على القوة والبطش: واذا كان صلى الله عليه وسلم قد لجأ إلى القوة والرهبة، فذلك لا يكون فى سبيل الدعوة إلى الدين، وابلاغ رسالته الى العالمين، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه كان فى سبيل الملك، ولتكوين الحكومة الاسلامية. ولا تقوم حكومة إلا على السيف، وبحكم القهر والغلبة، فذلك عندهم هو سر الجهاد النبوى ومعناه.

(١) سورة البقرة (٢) سورة النحل (٣) سورة الغاشية (٤) سورة آل عمران (٥) سورة يونس

(٧) قلنا إن الجهاد كان آية من آيات الدولة الاسلامية ، ومثالاً من أمثلة الشئون الملكية ، واليك مثلاً آخر ، :

كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم عمل كبير متعلق بالشئون المالية ، من حيث الايرادات والمصروفات ، ومن حيث جمع المال من جهاته العديدة ، « الزكاة والجزية والغنائم الخ » ومن حيث توزيع ذلك كله بين مصارفه ، وكان له صلى الله عليه وسلم سعاة وجباة ، يتولون ذلك له ، ولا شك أن تدبير المال عمل ملكى ، بل هو أهم مقومات الحكومات ، على أنه خارج عن وظيفة الرسالة من حيث هى ، وبعيد عن عمل الرسل باعتبارهم رسلا فحسب

(٨) وقد يكون من أقوى الأمثلة فى هذا الباب ما روى الطبرى باسناده ان النبى صلى الله عليه وسلم وجه إمارة اليمن وفرقها بين رجاله ، وأفرد كل رجل بحيزه واستعمل عمرو بن حزم على نجران ، وخالد بن سعيد بن العاص على ما بين نجران ورِمَع وزبيد ، وعامر بن شهر على همدان ، وعلى صنعاء ابن باذام ، وعلى عك والاشعريين الطاهر بن أبى هالة ، وعلى مأرب أبا موسى الأشعرى ، وعلى الجَنَد يَعْلَى بن أبى أمية ، وكان معاذ معلماً يتنقل فى عمالة كل عامل باليمن وحضرموت [1] الخ

هنالك كثير غير ما ذكرنا قد وجد فى العصر النبوى ، مما يمكن اعتباره أثراً من آثار الدولة ، ومظهراً من مظاهر الحكومة ، ومخايل السلطنة ، فمن نظر الى ذلك من هذه الجهة ساغ له القول بأن

---

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢١٤

النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله تعالى وكان ملكا سياسياً أيضاً .

(٩) إذا نرجح عند بعض الناظرين اعتبار تلك الأمثلة ، واطمأن إلى الحكم بأنه صلي الله عليه وسلم كان رسولا وملكا ، فسوف يعترضه حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير . فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم للمملكة الاسلامية ، وتصرفه فى ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود رسالتهِ صلى الله عليه وسلم ، أم كان جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به اليه ؟

فأما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الاسلام ، وخارج عن حدود الرسالة، فذلك رأى لا نعرف فى مذاهب المسلمين ما يشاكله، ولا نذكر فى كلامهم مايدل عليه ، وهو على ذلك رأى صالح لأن يذهب اليه ، ولا نرى القول به يكون كفرا ولا إلحادا ، وربما كان محمولا على هذا المذهب مايراه بعض الفرق الاسلامية من إنكار الخلافة فى الإسلام مرة واحدة

ولا يهولنك أن تسمع أن للنبي صلى الله عليه وسلم عملا كهذا خارجاً عن وظيفة الرسالة ، وأن ملكه الذى شيده هو من قبيل ذلك العمل الدنيوى الذى لاعلاقة له بالرسالة ، فذلك قول إن أنكرته الاذن ، لان التشدق به غير مألوف فى لغة المسلمين ، فقواعد الإسلام، ومعنى الرسالة وروح التشريع ، وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم ، كل ذلك لا يصادم رأيا كهذا ولا يستفظعه . بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسندا ، ولكنه على كل حال رأى نراه بعيدا

(١٠) وأما أن المملكة النبوية جزء من عمل الرسالة متمم لها ،

وداخل فيها ، فذلك هو الرأى الذى تتلقاه نفوس المسلمين فيما يظهر بالرضا ، وهو الذى تشير اليه أساليبهم . وتؤيده مبادئهم ومذاهبهم ، ومن البيّن أن ذلك الرأى لا يمكن تعقله الا إذا ثبت أن من عمل الرسالة أن يقوم الرسول ، بعد تبليغ الدعوة الالهية بتنفيذها على وجه عملى أى أن الرسول يكون مبلغاً ومنفذا معاً ،

(١١) غير أن الذين بحثوا فى معنى الرسالة، ووقفنا على مباحثهم، أغفلوا دائما أن يعتبروا التنفيذ جزءا من حقيقة الرسالة، إلا ابن خلدون، فقد جاء فى كلامه ما يشير إلى أن الاسلام دون غيره من الملل الاخرى قد اختص بأنه جمع بين الدعوة الدينية وتنفيذها بالفعل ، وذلك المعنى ظاهر فى عدة مواضع فى مقدمته التاريخية ، وقد بينه بنوع من البيان فى الفصل الذى شرح فيه اسم البابا والبطرك فى الملة النصرانية ، واسم الكاهن عند اليهود ، فقال :

« إعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند غيبة النبى، يحملهم على أحكامها وشرائعها ، ويكون كالخليفة فيهم للنبى فيما جاء به من التكاليف . والنوع الانسانى أيضاً ، بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم للاجتماع البشرى ، لا بد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم ، ويزَعهم عن مفاسدهم، بالقهر وهو المسمى بالملك ، والملة الاسلامية لما كان الجهاد فيها مشروعا ، لعموم الدعوة ، وحمل الكافة على دين الاسلام طوعاً أو كرهاً ، اتحدت فيها الخلافة والملك، لتوجه الشوكة من القائمين بها اليهما معا، وأما ماسوي الملة الاسلامية فلم تكن دعوتهم عامة ولا الجهاد عندهم مشروعا الا فى المدافعة

فقط ، فصار القائم بأمر الدين فيها لا يعنيه شيء من سياسة الملك ، لانهم غير مكلفين بالتغلب على الأمم الأخرى . وإنما هم مطلوبون باقامة دينهم في خاصة أنفسهم الخ »

فهو كما ترى يقول : إن الاسلام شرع تبليغي وتطبيقي ، وأن السلطة الدينية اجتمعت فيه والسلطة السياسية ، دون سائر الاديان .

(١٢) لا نرى لذلك القول دعامة ، ولا نجد له سنداً ، وهو على ذلك ينافي معنى الرسالة ، ولا يتلاءم مع ماتقضي به طبيعة الدعوة الدينية كما عرفت ، وليكن ذلك القول صحيحاً ، فقد بقي مشكل آخر عليهم أن يجدوا له جواباً ، وأن يلتمسوا منه مخرجا ، ذلك هو المشكل الذي بدأنا عنده هذا المبحث فدفعنا إلى بحث آخر

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية ، أو شرع في تأسيسها ، فلماذا خلت دولته إذن من كثير من أركان الدوله ودعائم الحكم ؟ ولماذا لم يعرف نظامه في تعيين القضاة والولاة ؟ ولماذا لم يتحدث إلى رعيته في نظام الملك وفي قواعد الشورى ؟ ولماذا ترك العلماء في حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومي في زمنه ؟ ولماذا ولماذا ! نريد أن نعرف منشأ ذلك الذي يبدو للناظر كأنه إبهام أو اضطراب أو نقص ، أو ما شئت فسمه ، في بناء الحكومة أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، وكيف كان ذلك ؟ ومامره ؟

لعل أولئك الذين يصرون على اعتقادهم أن محمداً صلى الله عليه وسلم قام بدعوة إلى دين جديد ، والى تأسيس دولة جديدة ، ويصرون

على أن الدولة التى أنشأها النبى صلى الله عليه وسلم كانت توضع أسسها، وتدار شؤونها، وتنظم أمورها، بوحى الله تعالى أحكم الحاكمين، ثم يضطرهم ذلك إلى اعتقاد أن نظام الدولة زمن النبى صلى الله عليه وسلم، بلغ غاية الكمال التى تعجز عنها عقول البشر، وترتد دونها أفكارهم، لعل أولئك إذا سئلوا عن سر هذا الذى يبدو نقصاً فى أنظمة الحكم وابهاما فى قواعده، قد يلتمسون للجواب إحدى تلك الخطط التى سنأخذ الآن فى بيانها

(١٣) أما صاحب كتاب تخريج الدلائل السمعية — ويوافقه رفاعة بك — فقد وجد له من ذلك المأزق مخلصاً سهلا، فزعم أن الحكومة كانت تشتمل فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم على كل ما يلزم للدولة من عمال وأعمال، وأنظمة مضبوطة، وقواعد محدودة، وسنن مفصلة تفصيلا لا مجال بعده لجديد، ولا زيادة لمستزيد

وعسى أن لا يكون بك حاجة إلى إعادة هذا القول عليك بعد ما سبق

(١٤) قد يقول قائل يريد أن يؤيد ذلك المذهب بنوع من التأييد على طريقة أخرى: إنه لا شىء يمنعنا من أن نعتقد أن نظام الدولة زمن النبى صلى الله عليه وسلم كان متيناً ومحكماً، وكان مشتملا على جميع أوجه الكمال التى تلزم لدولة يدبرها رسول من الله، يؤيده الوحى، وتؤازره ملائكة الله، غير أننا لم نصل إلى علم التفاصيل الحقيقية، ودقائق ما كانت عليه الحكومة النبوية، من نظام بالغ، وإحكام سابغ،

لان الرواة قد تركوا نقل ذلك الينا ، أو أنهم نقلوه ، ولكن غاب علمه عنا ، أو لسبب آخر ، « وما أُوتيتم من العلم إلا قليلا »[1]

(١٥) تلك خطة لا ينبغى أن يرفضها لأول وهلة عقل العلماء . فانه لاحرج على نفوسنا أن يخالطها الشك فى أننا نجهل كثيراً من شؤون التاريخ النبوى ، بل الواقع أننا نجهل منه ومن غيره أكثر مما نعرف

على أهل العلم أن يؤمنوا دائماً بأن كثيراً من الحقائق محجوب عنهم ، وعليهم أن يدأبوا أبداً فى كشف مغيبها ، واستنباط الجديد منها ، ففى ذلك حياة العلم ونماؤه ، غير أن احتمال جهلنا ببعض الحقائق لا ينبغى أن يمنعنا من الوثوق بما علمنا منها ، واعتبارها حقائق علمية ، نبنى عليها الأحكام ، ونقيم المذاهب ، ونبين لها الأسباب ، ونستخلص منها النتائج ، حتى يظهر لنا ما يخالفها ويثبت ثبوتاً علمياً

لذلك نقول إنه من المحتمل حقيقة أن يكون نظام الحكومة النبوية قد خفى علينا خبره ، وقد تكشف لنا الأيام أنه كان المثل الأعلى فى الحكم ، ولكن ذلك الاحتمال لا يمنعنا أن نعود — ولما ينكشف لنا بالفعل ما يخالف معلومنا — فنسأل من جديد عن منشأ ذلك الذى عرفنا الى الآن من الابهام والاضطراب فى نظام الحكومة النبوية ، وعن سره ومعناه

(١٦) هنالك خطة أخرى للجواب عن ذلك السؤال

ذلك أن كثيراً مما نسميه اليوم أركان الحكومة ، وأنظمة الدولة ، واساس الحكم ، إنما هى اصطلاحات عارضة ، وأوضاع مصنوعة ،

---

(١) سورة الاسراء

وليست هى فى الواقع ضرورية لنظام دولة تريد أن تكون دولة البساطة، وحكومة الفطرة ، التى ترفض كل تكلف ، وكل ما لا حاجة بالفطرة البسيطة اليه

وكل ما تمكن ملاحظته على الدولة النبوية يرجع عند التأمل إلى معنى واحد ، ذلك هو خلوها من تلك المظاهر التى صارت اليوم عند علماء السياسة من أركان الحكومات المدنية ، وهى فى حقيقة الأمر غير واجبة ، ولا يكون الاخلال بها حتماً نقصاً فى الحكم ، ولا مظهراً من مظاهر الفوضى والاختلال ، فذلك تأويل ما يلاحظ على الدولة النبوية مما قد يعد اضطراباً

(١٧) كان محمد صلى الله عليه وسلم يحب البساطة ، ويكره التكلف. وعلى البساطة الخالصة التى لا شائبة فيها قامت حياته الخاصة والعامة ، كان يدعو إلى البساطة فى القول والعمل كما فى حديثه مع جرير بن عبد الله البجلى [١] « يا جرير إذا قلت فأوجز ، واذا بلغت حاجتك فلا تتكلف »

كان يعاشر الناس من غير تكلف ، ويجرى معهم على منهج البساطة، وقد « روى [٢] أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح أصحابه ... وعن ابن عباس رضي الله عنهما : كانت فى النبى صلى الله عليه وسلم دعابة » وكان يقول لاصحابه « [٣] إنى أكره أن أتميز عليكم ، فان الله يكره من عبده أن يراه متميزاً بين

---

(١) الكامل للمبرد ج ١ ص ٤ المطبعة العلمية (٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٦٢
(٣) السيرة النبوية على هامش السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٦٠

أصحابه » وروى أنه صلى الله عليه وسلم « ماخُيّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً[١] » وفى حديثه لابى موسى الاشعرى ومعاذ، وسبقت روايته « يسرا ولاتعسرا، وبشرا ولاتنفرا »

كان صلى الله عليه وسلم يكره الرياء والتكلف، ويقول فى حجة الوداع[٢] « اللهم اجعله حجاً مبروراً، لارياء فيه ولاسمعة » وقال الله تعالى مخاطباً له عليه السلام « قُل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين[٣] » وكان فيما يبلغ عن شريعة الله تعالى يأمر الناس بالقواعد البسيطة، وينهاهم عن التكلف، ويناديهم « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه مااستطعتم » و« ان هذا الدين متين فأوغل فيه برفق » و« ما جعل عليكم في الدين من حرج »[٤]

ولا تجد فيما جاء به من الشرائع حكما يرجع إلا إلى المبادىء الامية الساذجة. فلم يكلفهم فى أوقات الصلاة أن يحسبوا درج الشمس ولا مطالع النجوم، بل جعل مناط ذلك مايحس به كل انسان من حركة الشمس المشاهدة فى السماء، وجعل الصوم والحج ومناسك العبادة متصلة بحركة القمر، وحركة القمر محسوسة لاتحتاج الى حساب ولا رصد، ولم يكلفنا فى الصوم أن نحسب لهلال رمضان، بل جعل ذلك منوطاً برؤية الهلال رؤية بسيطة لاتكلف فيها، وجاء فى ذلك الحديث[٥] «نحن أمة أمية الخ» وحديث صوموا لرؤيته الخ[٦]، ولم يكلفنا حساب اليوم بالساعات

---

(١) منه ص ٢٧٢ (٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٨٤ (٣) سورة ص (٤) سورة الحج
(٥) فتح البارى ج ٤ ص ٨٩ المطبعة الخيرية . برواية انا . بدل نحن (٦) شرح العسقلانى للبخارى ج ٤ ص ٨٨ المطبعة الخيرية

والدقائق ، بل ربطه كذلك بالشيء المحسوس ، الذى لاخفاء فيه « وَكلوا واشربوا حتى يَتَبينَ لكم الْخَيْطُ الابيضُ من الخيطِ الاسودِ من الفجر ثم أتمُّوا الصيامَ إلى الليْلِ »(١)

كان صلى الله عليه وسلم أمياً ورسولا إلى الاميين ، فما كان يخرج فى شيء من حياته الخاصة والعامة ولا فى شريعته عن أصول الأمية ، ولا عن مقتضيات السذاجة والفطرة السليمة التى فطر الله الناس عليها ، فاعمل ذلك الذى رأينا فى نظام الحكم أيام النبى صلى الله عليه وسلم هو النظام الذى تقضي به البساطة الفطرية . ولا ريب فى أن كثيراً من نظم الحكم فى الوقت الحاضر إنما هى أوضاع وتكلفات ، وزخارف طال بنا عهدها فألفناها ، حتى تخيلناها من أركان الحكم وأصول النظم ، وهى إذا تأملت ليست من ذلك فى شيء ،

ان هذا الذى يبدو لنا ابهاما أو اضطراباً أو نقصاً فى نظام الحكومة النبوية لم يكن إلا البساطة بعينها ، والفطرة التى لاعيب فيها

(١٨) لو كنا نريد ان نختار لنا طريقاً من بين تلك الطرق التى قصصنا عليك ، لكان ذلك الرأى أدنى الى اختيارنا ، فانه بالدين أشبه . لكنا لا نستطيع أن نتخذ لنا رأيا ، لأنك إن تأملت وجدته غير وجيه ولا صحيح

حق أن كثيراً من أنظمة الحكومات الحديثة أوضاع وتكلفات ، وان فيها مالا يدعو اليه طبع سليم ، ولا ترضاه فطرة صحيحة ، ولكن من الاكيد الذى لا يقبل شكا أيضاً أن فى كثير مما استحدث فى انظمة الحكم ماليس متكلفا ولا مصنوعاً ، ولا هو مما ينافى الذوق الفطرى

---

(١) سورة البقرة

البسيط ، وهو مع ذلك ضرورى ونافع ، ولا ينبغي لحكومة ذات مدنية وعمران أن تهمل الاخذ به .

وهل من سلامة الفطرة وبساطة الطبع مثلا أن لا يكون لدولة من الدول ميزانية تقيد إيرادها ومصروفاتها ، أو أن لا يكون لها دواوين تضبط مختلف شؤونها الداخلية والخارجية ، الى غير ذلك — وإنه لكثير — مما لم يوجد منه شيء فى أيام النبوة ، ولا أشار اليه النبى صلى الله عليه وسلم

إنه ليكون تعسفا غير مقبول أن يعلل ذلك الذى يبدو من نقص المظاهر الحكومية زمن النبى صلى الله عليه وسلم بأن منشأه سلامة الفطرة ، ومجانبة التكلف ،

فلنلتمس وجها آخر لحل ذلك الاشكال

الباب الثالث

رسالة محمد صلى الله عليه وسلم — رسالة لا حكم، ودين لا دولة — كان (صلعم) رسولا غير ملك — زعامة الرسالة وزعامة الملك — كمال الرسل — كمال صلى الله عليه وسلم الخاص به — تحديد المراد بكلمات ملك وحكومة الخ — القرآن ينفى أنه (صلعم) كان هذا كما — السنة كذلك — طبيعة الاسلام تأبى ذلك أيضاً — تأويل بعض ما يشبه أن يكون مظهرا من مظاهر الدولة — خاتمة البحث

(١) رأيت اذن أن هنالك عقبات لا يسهل أن يتخطاها أولئك الذين يريدون أن يذهب بهم الرأى الى اعتقاد ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يجمع الى صفة الرسالة انه كان ملكا سياسياً، ومؤسساً لدولة سياسية. رأيت أنهم كلما حاولوا أن يقوموا من عثرة لقيتهم عثرات، وكلما أرادوا الخلاص من ذلك المشكل عاد ذلك المشكل عليهم جزعاً.

لم يبق أمامك بعد الذى سبق إلا مذهب واحد، وعسى أن تجده منهجاً واضحاً لاتخشى فيه عثرات، ولا تلق عقبات، ولا تضل بك شعابه، ولا يغمرك ترابه، مأمون الغوائل، خاليا من المشاكل. ذلك هو القول بأن محمداً صلى الله عليه وسلم ما كان إلا رسولا لدعوة دينية خالصة للدين، لا تشوبها نزعة ملك، ولا دعوة لدولة، وانه لم يكن للنبى صلى الله عليه وسلم ملك ولا حكومة، وأنه صلى الله عليه وسلم لم يقم

بتأسيس مملكة ، بالمعنى الذى يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفاتها. ما كان الا رسولا كاخوانه الخالين من الرسل ، وما كان ملكا ولا مؤسس دولة ، ولا داعياً الى ملك .

قول غير معروف ، وربما استكرهه سمع المسلم ، بيد أن له حظا كبيراً من النظر وقوة الدليل .

(٢) وقبل أن نأخذ بك فى بيان ذلك ، يجب أن نحذرك من خطأ قد يتعرض له الناظر اذا هو لم يحسن النظر ، ولم يكن من أمره على حذر ، ذلك أن الرسالة لذاتها تستلزم للرسول نوعا من الزعامة فى قومه ، والسلطان عليهم ، ولكن ذلك ليس فى شىء من زعامة الملوك وسلطانهم على رعيتهم . فلا تخلط بين زعامة الرسالة وزعامة الملك ، ولاحظ أن بينهما خلافا يوشك أن يكون تباينا

وقد رأيت أن زعامة موسى وعيسى فى أتباعهما لم تكن زعامة ملوكية ، ولا كانت كذلك زعامة أكثر المرسلين

(٣) إن طبيعة الدعوة الدينية الصادقة تستلزم لصاحبها نوعا من الكمال الحسى أولاً ، فلا يكون فى تركيب جسمه ولا فى حواسه ومشاعره نقص ، ولا شىء يدعو الى النفور . ولا بد له — لأنه زعيم — من هيبة تملأ النفوس من خشيته ، وجاذبية تعطف الرجال والنساء الى محبته . ثم لا بد له أيضاً من الكمال الروحى ، لذلك ، ولما يفيض عليه ، ضرورة اتصاله بالملأ الأعلى .

والرسالة تستلزم لصاحبها شيئاً كثيراً من التميز الاجتماعى بين

قومه ، كما ورد :[١] أنه لا يبعث الله نبياً الا فى عز من قومه ، ومنعة من عشيرته

والرسالة تستلزم لصاحبها نوعا من القوة التى تعده لأن يكون نافذ القول ، مجاب الدعوة ، فان الله جل شأنه لا يتخذ الرسالة عبثاً ، ولا يبعث بالحق رسولا إلا وقد أراد لدعوته أن تتم ، وأن ترسخ أصولها فى لوح العالم المحفوظ ، وأن تمتزج بحقائق هذا العالم امتزاجا[٢] « وما أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ » وحاش لله ، لا يرسل الله دعوة الحق لتضيع ، ولا يبعث رسولا من عنده ليرتد مخزيا[٣] « ولقد اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالذِينَ سَخِرُوا مِنْهُم مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ، قُلْ سِيرُوا فِى الأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ المُكَذِّبِينَ »[٤] « ويُرِيدُ اللهُ أَنْ يُحِقَّ الحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الكَافِرِينَ لِيُحِقَّ الحَقَّ وَيُبْطِلَ البَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ المُجْرِمُونَ »[٥] « ولقد سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا المُرْسَلِينَ أَنَّهُمْ لَهُمُ المَنْصُورُونَ وَأَنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الغَالِبُونَ »[٦] « إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالذِينَ آمَنُوا فِى الحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ ، يَوْمَ لا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُم وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ »

إن مقام الرسالة يقتضى لصاحبه سلطاناً أوسع مما يكون بين الحاكم والمحكومين ، بل وأوسع مما يكون بين الاب وأبنائه

---

(١) رواه الشيخان بلفظ : كذلك الرسل تبعث فى احساب قومها... من حديث طويل ، راجع تيسير الوصول الى الجامع الاصول ج ٣ ص ٣٢٠ (٢) سورة النساء (٣) سورة الانعام (٤) سورة الانفال (٥) سورة الصافات (٦) سورة المؤمن

قد يتناول الرسول من سياسة الامة مثل ما يتناول الملوك ، ولكن للرسول وحده وظيفة لا شريك له فيها . من وظيفته أيضاً أن يتصل بالأرواح التى فى الاجساد ، وينزع الحجب ليطلع على القلوب التى فى الصدور . له بل عليه أن يشق عن قلوب أتباعه ، ليصل إلى مجامع الحب والضغينة ، ومنابت الحسنة والسيئة . ومجارى الخواطر ، ومكامن الوساوس ، ومنابع النيات ، ومستودع الأخلاق . له عمل ظاهر فى سياسة العامة ، وله أيضاً عمل خفى فى تدبير الصلة التى تجمع بين الشريك والشريك ، والحليف والحليف ، والمولى وعبده ، والوالد وولده ، وفى تدبير تلك الروابط التى لا يطلع عليها الا الخليل وخليلته . له رعاية الظاهر والباطن ، وتدبير أمور الجسم والروح ، وعلاقاتنا الارضية والسماوية له سياسة الدنيا والآخرة .

الرسالة تقتضي لصاحبها ، وهى كما ترى ، وفوق ما ترى ، حق الاتصال بكل نفس اتصال رعاية وتدبير ، وحق التصريف لكل تلب تصريفاً غير محدود

(٤) فذلك ، ولاحظ أيضاً أن النبى صلى الله عليه وسلم قد اختصت رسالته بكثير مما لم يكن لغيره من المرسلين ، فقد جاء صلى الله عليه وسلم بدعوة اختاره الله تعالى لأن يدعو اليها الناس كلهم أجمعين ، وقدر له أن يبلغها كاملة ، وأن يقوم عليها حتى يكمل الدين وتتم النعمة ، وحتى لا تكونَ فتنةٌ ، ويكون الدينُ كلُّه لله . تلك رسالة توجب لصاحبها من الكمال أقصى ما تسمو اليه الطبيعة البشرية ، ومن القوة النفسية

منتهى ما قدر الله لرسله المصطفين الأخيار ، ومن تأييد الله ما يتناسب مع تلك الدعوة الكبيرة العامة

فذلك قوله تعالى : « [١] وكانَ فَضْلُ اللهِ عليك عظيماً » وقوله تعالى « [٢] فإنّكَ بأعْيُنِنَا » وفي الحديث « [٣] والله لا يُخزيك الله أبداً » « [٤] أنا أكرم ولد آدم على ربى ولا فخر »

من أجل ذلك كان سلطان النبي صلى الله عليه وسلم بمقتضى رسالته سلطاناً عاما ، وأمره فى المسلمين مطاعا ، وحكمه شاملا ، فلا شيء مما تمتد اليه يد الحكم إلا وقد شمله سلطان النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا نوع مما يتصور من الرياسة والسلطان إلا وهو داخل تحت ولاية النبى صلى الله عليه وسلم على المؤمنين

واذا كان العقل يجوز أن تتفاوت درجات السلطان الذى يكون لرسول على أمته ، فقد رأيت أن محمداً صلى الله عليه وسلم أحق الرسل عليهم السلام بأن يكون له على أمته أقصى ما يمكن من السلطان ونفوذ القول . قوة النبوة ، وسلطان الرسالة ، ونفوذ الدعوة الصادقة قدر الله تعالى أن تعلو على دعوة الباطل ، وأن تمكث فى الارض .

ذلك سلطان ترسله السماء من عند الله تعالى على من تنزل عليه ملائكة السماء بوحى الله تعالى . تلك قوة قدسية يختص بها عباد الله المرسلون ، ليست فى شيء من معنى الملوكية ، ولا تشابهها قوة الملوك ولا يدانيها سلطان السلاطين .

---

(١) سورة النساء (٢) سورة الطور (٣) من حديث عائشة رضى الله عنها فى بدء الوحى أخرجه الشيخان ، (٤) من حديث لأنس رواه الترمذى

تلك زعامة الدعوة الصادقة الى الله وإبلاغ رسالته ، لا زعامة الملك . إنها رسالة ودين ، وحكم النبوة لا حكم السلاطين .

ونعود ثانياً فنحذرك من أن تخلط بين الحكمين ، وأن يلتبس عليك أمر الولايتين ، ولاية الرسول من حيث هو رسول ، وولاية الملوك والأمراء .

ولاية الرسول على قومه ولاية روحية ، منشؤها إيمان القلب ، وخضوعه خضوعاً صادقاً تاماً يتبعه خضوع الجسم ، وولاية الحاكم ولاية مادية ، تعتمد إخضاع الجسم من غير أن يكون لها بالقلوب اتصال . تلك ولاية هداية إلى الله وإرشاد اليه ، وهذه ولاية تدبير لمصالح الحياة وعمار الأرض . تلك للدين ، وهذه للدنيا . تلك لله ، وهذه للناس . تلك زعامة دينية ، وهذه زعامة سياسية ، ويا بعد ما بين السياسة والدين .

(٥) نريد بعد ذلك أن نلفتك الى شيء آخر . فان ثمت كلمات تستعمل أحياناً استعمال المترادفات ، وتستعمل أحياناً استعمال المتغايرات ، وينشأ عن ذلك في بعض الأحوال مشاحّة واختلاف في النظر ، واضطراب في الحكم . فمن ذلك كلمات : ملك ، وسلطان ، وحاكم ، وأمير ، وخليفة ، ودولة ، ومملكة ، وحكومة ، وخلافة ، الخ

ونحن هنا إذا سألنا هل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملكاً أم لا ؟ فاننا نريد أن نسأل ، هل كان له صلى الله عليه وسلم صفة غير صفة الرسالة ؟ بها يصح أن يقال إنه أسس فعلاً ، أو شرع في تأسيس وحدة سياسية أم لا ؟ فالمَلِك في استعمالنا هنا ، ولا حرج إن سميته خليفة أو سلطاناً أو أميراً ،

أو ما شئت فسمه ، معناه الحاكم على أمة ذات وحدة سياسية ومدنية ، ونريد بالحكومة والدولة والسلطنة والمملكة مايريد علماء السياسة بكلمات kingdom أو state أو government أو ما أشبه ذلك

نحن لا نشك فى أن الاسلام وحدة دينية ، والمسلمين من حيث هم ، جماعة واحدة ، والنبى صلى الله عليه وسلم دعا إلى تلك الوحدة ، وأتمها بالفعل قبل وفاته ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان على رأس هذه الوحدة الدينية ، إمامها الأوحد ، ومدبرها الفذ ، وسيدها الذى لا يراجع له أمر ، ولا يخالف له قول . وفى سبيل هذه الوحدة الاسلامية ناضل عليه السلام بلسانه وسنانه ، وجاءه نصر الله والفتح ، وأيدته ملائكة الله وقوته ، حتى بلغ رسالته ، وأدى أمانته . وكان له صلى الله عليه وسلم من السلطان على أمته ما لم يكن لملك قبله ولا بعده « (١) النبىُّ أَوْلَى بالمؤمنينَ من أنفُسِهم » (٢) « وما كان لمؤمنٍ ولا مؤمنةٍ اذا قَضَى اللهُ ورسولُهُ أَمْراً أن يكونَ لَهمُ الخِيَرَةُ مِنْ أمرِهِمْ ، ومَنْ يَعْصِ اللهَ ورسولَهُ فقدْ ضَلَّ ضَلالا مُبِيناً »

من كان يريد أن يسمى تلك الوحدة الدينية دولة ، ويدعو سلطان النبى صلى الله عليه وسلم ذلك السلطان النبوى المطلق ، ملكاً أو خلافة ، والنبى عليه السلام ملكا أو خليفة أو سلطاناً الخ فهو فى حل من أن يفعل ، فان هى إلا أسماء ، لا ينبغي الوقوف عندها ، وانما المهم كما قلنا هو المعنى ، وقد حددناه لك تحديداً .

---

(١) سورة الاحزاب (٢) سورة الاحزاب

المهم هو أن نعرف هل كانت زعامة النبي صلى الله عليه وسلم في قومه زعامة رسالة ، أم زعامة ملك؟ وهل كانت مظاهر الولاية التي نراها أحياناً في سيرة النبي عليه السلام مظاهر دولة سياسية ، أم مظاهر رياسة دينية ؟ وهل كانت تلك الوحدة التي قام على رأسها النبي عليه السلام وحدة حكومة ودولة ، أم وحدة دينية صرفة لا سياسية ؟ وأخيراً هل كان صلى الله عليه وسلم رسولا فقط أم كان ملكا ورسولا ؟

(٦) ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له شأن في الملك السياسي ، وآياته متضافرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان

« مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فقد أطاعَ اللهَ ، وَمَنْ تَوَلَّى فما أرسلناكَ عَلَيْهِم حفيظاً » (١) « وكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ، قُلْ لستُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ، لِكُلِّ نَبَأٍ مُسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ » (٢) « اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ، لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وأعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا أشْرَكُوا ، وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ » (٣) « وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَنْ فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ » (٤) « قُلْ يا أيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ، فَمَنْ اهْتَدَى فإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ، وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ » (٥) « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً » (٦) « أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ، أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً » (٧)

---

(١) سورة النساء (٢) الانعام ٣ الانعام (٤) يونس (٥) يونس (٦) سورة الاسراء (٧) سورة الفرقان

« إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ » (١) « فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ، إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ » (٢) « نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ » (٣) « فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ » (٤)

القرآن كما ترى يمنع صريحاً أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم ، حفيظاً على الناس ، ولا وكيلا ، ولا جباراً (٥) ولا مسيطرا ، وان يكون له حق اكراه الناس حتى يكونوا مؤمنين : ومن لم يكن حفيظا ولا مسيطرا فليس بملك ، لان من لوازم الملك السيطرة العامة والجبروت ، سلطاناً غير محدود .

ومن لم يكن وكيلا على الامة فليس بملك أيضاً

وقال تعالى « ما كان محمدٌ أبا أحدٍ من رجالِكم ولكنْ رسولَ اللهِ وخاتَمَ النبيين وكانَ اللهُ بكلِّ شيءٍ عليماً (٦) »

القرآن صريح فى أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن له من الحق على أمته غير حق الرسالة . ولو كان صلى الله عليه وسلم ملكا لكان له

---

(١) سورة الزمر (٢) سورة الشورى (٣) سورة ق (٤) سورة الغاشية

(٥) يخيل الى انى قرأت فى كتاب . لم استطع الآن ان اتذكره . ان الجبار اسم للملك عند بعض العرب . وعليه قوله تعالى (وما أنت عليهم بجبار) ولكن الذى وجدته فيما بين يدى من كتب اللغة ان الملك يسمى جبرا . وقالوا طلع الجبار . وهو الجوزاء . لانها على صورة ملك متوج على كرسى . وقالوا هو كذا ذراعا بذراع الجبار . أى بذراع الملك . والله أعلم .

(٦) سورة الاحزاب

على أمته حق الملك أيضاً . وأن للملك حقاً غير حق الرسالة ، وفضلاً غير فضلها ، وأثراً غير أثرها « قُلْ لا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلا ضَرًّا إِلاَّ مَاشَاءَ اللهُ. وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلاَّ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » (١) « فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ . إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ » (٢) « إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ » (٣) « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ، فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا » (٤) « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ » (٥) « إِنْ يُوحَى إِلَيَّ إِلاَّ أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ » (٦) « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ » (٧)

القرآن كما رأيت صريح فى أن محمداً صلى الله عليه وسلم ، لم يكن إلا رسولا قد خلت من قبله الرسل ، ثم هو بعد ذلك صريح فى أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن من عمله شىء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس ، وانه لم يكلف شيئاً غير ذلك البلاغ ، وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ، ولا أن يحملهم عليه « فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا

---

(١) سورة الاعراف (٢) سورة هود (٣) سورة الرعد (٤) سورة الكهف
(٥) سورة الحج (٦) سورة ص (٧) سورة حم السجدة — أو فصلت

الْبَلاغُ الْمُبِينُ » (١) « ما عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ البَلاَغُ ، وَاللهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَما تَكْتُمُونَ » (٢) — أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا ما بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ ، إِنْ هُوَ إِلاَّ نَذِيرٌ مُبِينٌ (٣) « أَكانَ لِلنَّاسِ عَجَباً أَنْ أَوحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ » (٤) « وَإِنْ ما نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّما عَلَيْكَ البَلاَغُ وَعَلَيْنَا الحِسابُ » (٥) « فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلا البَلاَغُ الْمُبِينُ » (٦) « وَما أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » (٧) « فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّما عَلَيْكَ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ » (٨) « وَما أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ مُبَشِّراً وَنَذِيراً » (٩) « فَإِنَّما يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنْذِرَ بِهِ قَوْماً لُدًّا » (١٠) « طه . ما أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ، إِلا تَذْكِرَةً لِمَنْ يَخْشَى » (١١) « وَما عَلَى الرَّسُولِ إِلا البَلاَغُ الْمُبِينُ » (١٢) « وَما أَرْسَلْنَاكَ إِلا مُبَشِّراً وَنَذِيراً » (١٣) « إِنَّما أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ البَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْ أَتْلُوَ القُرآنَ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّما يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّما أَنا مِنَ الْمُنْذِرِينَ » (١٤) « وَإِنْ يُكَذِّبُوا فَقَدْ

---

(١) سورة المائدة (٢) سورة المائدة (٣) سورة الاعراف (٤) سورة يونس
(٥) سورة الرعد (٦) سورة النحل (٧) سورة النحل (٨) سورة النحل
(٩) سورة الاسراء (١٠) سورة مريم (١١) سورة طه (١٢) سورة النور
(١٣) سورة الفرقان (١٤) سورة النمل

كَذَّبَ أُمَمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ، وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ »[١]
« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ
بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا »[٢] وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا
وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ »[٣] « ما بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ
هُوَ إِلاَّ نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ »[٤] « إِنْ أَنْتَ إِلاَّ نَذِيرٌ
إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خَلاَ فِيهَا نَذِيرٌ »[٥]
« وَمَا عَلَيْنَا إِلاَّ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ »[٦] « قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنْذِرٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ اللهُ
الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ »[٧] « قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا
يُفْعَلُ بِي وَلا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ ، وَمَا أَنَا إِلاَّ نَذِيرٌ مُبِينٌ »[٨]
« إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا »[٩] « وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلاَغُ الْمُبِينُ »[١٠] « قُلْ إِنَّمَا
الْعِلْمُ عِنْدَ اللهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ »[١١] « قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلا
أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا . قُلْ إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا رَشَدًا قُلْ إِنِّي لَنْ
يُجِيرَنِي مِنَ اللهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا إِلا بَلاَغًا مِنَ اللهِ
وَرِسَالاتِهِ »[١٢]

---

(١) سورة العنكبوت (٢) سورة الاحزاب (٣) سورة سبأ (٤) سورة سبأ
(٥) سورة فاطر (٦) سورة يس (٧) سورة ص (٨) سورة الاحقاف (٩) سورة الفتح
(١٠) التغابن (١١) سورة الملك (١٢) سورة الجن

(٧) اذا نحن تجاوزنا كتاب الله تعالى الى سنة النبى عليه الصلاة والسلام ، وجدنا الامر فيها أصرح ، والحجة أقطع

روى صاحب السيرة [١] النبوية أن رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة يذكرها ، فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة ، فقال له صلى الله عليه وسلم : هون عليك فانى لست بملك ولا جبار ، وانما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة .... وقد جاء فى الحديث انه لما خير على لسان اسرافيل بين ان يكون نبياً ملكا ، او نبياً عبداً ، نظر عليه الصلاة والسلام الى جبريل ، عليه السلام ، كالمستشير له ، فنظر جبريل الى الارض ، يشير الى التواضع ، وفى رواية فاشار إلىَّ جبريل ان تواضع ، فقلت نبياً عبدا . اه

فذلك صريح أيضاً فى انه صلى الله عليه وسلم لم يكن ملكا ، ولم يطلب الملك ، ولا توجهت نفسه عليه السلام اليه .

التمس بين دفتى المصحف الكريم أثراً ظاهراً أو خفياً لما يريدون أن يعتقدوا من صفة سياسية للدين الاسلامى ، ثم التمس ذلك الاثر مبلغ جهدك بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم . تلك منابع الدين الصافية متناول يديك ، وعلى كثب منك ، فالتمس فيها دليلا أو شبه دليل ، فانك لن تجد عليها برهاناً ، الا ظنا ، وان الظن لا يغنى من الحق شيئاً

(٨) الاسلام دعوة دينية الى الله تعالى ، ومذهب من مذاهب الاصلاح لهذا النوع البشرى وهدايته الى ما يدنيه من الله جل شأنه ، ويفتح له سبيل السعادة الابدية التى أعدها الله لعباده الصالحين .

---

(١) السيرة النبوية لاحمد بن زينى دحلان المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ ، من كتاب اكتفاء القنوع

هو وحدة دينية أراد الله جل شأنه أن يربط بها البشر أجمعين ، وأن يحيط بها أقطار الارض كلها

تلك دعوة قدسية طاهرة لهذا العالم ، أحمره وأسوده ، ان يعتصموا بحبل الله الواحد ، وأن يكونوا أمة واحدة ، يعبدون الهاً واحداً ، ويكونون فى عبادته اخواناً . تلك دعوة الى المثل الأعلى لسلام هذا العالم ، وأخذه الى ما يليق به من الكمال ، وإلى ما أعد له من السعادة ، تلك رحمة السماء بالارض ، وفضل الله على العالمين .

دعوة العالم كله الى التآخى فى الدين دعوة معقولة ، وفى طبيعة البشر استعداد لتحقيقها .

بلى . ولقد وعد الله جل شأنه لهذه الدعوة أن تتم «فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ»(١) «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ»(٢) «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا»(٣) «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَىٰ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ، هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ

---

(١) سورة ابراهيم (٢) سورة النور (٣) سورة الفتح

رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ » (١)

معقول أن يؤخذ العالم كله بدين واحد، وأن تنتظم البشرية كلها وحدة دينية، فاما أخذ العالم كله بحكومة واحدة، وجمعه تحت وحدة سياسية مشتركة، فذلك مما يوشك أن يكون خارجاً عن طبيعة البشرية، ولا تتعلق به ارادة الله

على ان ذلك انما هو غرض من الاغراض الدنيوية، التى خلّى الله سبحانه وتعالى بينها وبين عقولنا. وترك الناس أحراراً فى تدبيرها على ما تهديهم اليه عقولهم، وعلومهم، ومصالحهم، واهواؤهم، ونزعاتهم. حكمة لله فى ذلك بالغة ليبقى الناس مختلفين، « وَلَوْشَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ » (٢)

وليبقى بين الناس ذلك التدافع الذى أراده الله ليتم العمران « وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ » (٣)

وحتى يبلغ الكتاب أجله، ويتم أمر الله

ذلك من الاغراض الدنيوية التى أنكر النبى صلى الله عليه وسلم أن يكون له فيها حكم أو تدبير، فقال عليه السلام أنتم أعلم بشؤون دنياكم

ذلك من أغراض الدنيا، والدنيا من أولها لآخرها، وجميع ما فيها

---

(١) سورة الصف (٢) سورة هود (٣) سورة البقرة

من أغراض وغايات ، أهون عند الله تعالى من أن يقيم على تدبيرها غير ماركب فينا من عقول ، وحبانا من عواطف وشهوات ، وعلمنا من أسماء ومسميات ، هى أهون عند الله تعالى من أن يبعث لها رسولا ، وأهون عند رسل الله تعالى من ان يشغلوا بها وينصبوا لتدبيرها .

(٩) لايريبنك هذا الذى ترى أحياناً فى سيرة النبى صلى الله عليه وسلم ، فيبدو لك كأنه عمل حكومى ، ومظهر للملك والدولة ، فانك اذا تأملت لم تجده كذلك ، بل هو لم يكن الا وسيلة من الوسائل التى كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجأ اليها ، تثبيتاً للدين ، وتأييداً للدعوة

وليس عجيباً أن يكون الجهاد وسيلة من تلكم الوسائل . هو وسيلة عنيفة وقاسية ، ولكن مايدريك ، فلعل الشر ضرورى للخير فى بعض الاحيان ، وربما وجب التخريب ليتم العمران .

« قالوا كان لايخلو من غلب « بالتحريك » تلنا تلك سنة الله فى الخلق ، لاتزال المصارعة بين الحق والباطل ، والرشد والغى ، قائمة فى هذا العالم الى أن يقضى الله بقضائه فيه

اذا ساق الله ربيعاً الى أرض جدبة ، ليحيى ميتها ، وينقع من غلتها ، وينمى الخصب فيها ، أفينتقص من قدره أن أتى فى طريقه على عقبة فملاها ، أو بيت رفيع العماد فهوى به »[1]

قالوا غزوت ورسل الله ما بعثت ... لقتل نفس ولا جاءت لسفك دم

جهل وتضليل أحلام وسفسفة ... فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم

---

(١) رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده ص ١٢٢ ـ ١٢٣

لما أتى لك عفوا كل ذى حسب تكفل السيف بالجهال والعمم
والشر ان تلقه بالخير ضقت به ذرعا وان تلقه بالشر ينحسم
علمتهم كل شيء يجهلون به حتى القتال وما فيه من الذمم [1]

(١٠) ترى من هذا انه ليس القرآن هو وحده الذى يمنعنا من اعتقاد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مع رسالته الدينية الى دولة سياسية . وليست السنة هى وحدها التى تمنعنا من ذلك ، ولكن مع الكتاب والسنة حكم العقل ومايقضى به معنى الرسالة وطبيعتها

انما كانت ولاية محمد صلى الله عليه وسلم على المؤمنين ولاية الرسالة غير مشوبة بشيء من الحكم .

هيهات هيهات ، لم يكن ثمت حكومة ، ولا دولة ، ولاشيء من نزعات السياسة ، ولا اغراض الملوك والامراء

لعلك الآن قد اهتديت إلى ما كنت تسأل عنه قبلا ، من خلو العصر النبوي من مظاهر الحكم واغراض الدولة ، عرفت كيف لم يكن هنالك ترتيب حكومى ، ولم يكن ثمت ولاة ولاقضاة ولادیوان الخ. ولعل ظلام تلك الحيرة التى صادفتك قد استحال نوراً ، وصارت النار عليك برداً وسلاما

---

(١) لاحمد بك شوقى

الكتاب الثالث

الخلافة والحكومة فى التاريخ

الباب الأول

الوحدة الدينية والعرب

ليس الاسلام ديناً خاصاً بالعرب — العربية والدين — اتحاد العرب الدينى مع اختلافهم السياسى — انظمة الاسلام دينية لا سياسية — ضعف التباين السياسى عند العرب ايام النبى — انتهاء الزعامة بموت الرسول عليه السلام — لم يسم (صلعم) خليفة من بعده — مذهب الشيعة فى استخلاف على — مذهب جماعة فى استخلاف أبى بكر

(١) الاسلام كما عرفت دعوة سامية، أرسلها الله لخير هذا العالم كله، شرقيه وغربيه، عربيه وأعجميه، رجاله ونسائه، أغنيائه وفقرائه، عالميه وجهلائه. هو وحدة دينية، أراد الله أن يربط بها البشر، وأن تشمل أقطار الارض كلها، وما كان الاسلام دعوة عربية، ولا وحدة عربية، ولا دينا عربيا، وما كان الاسلام ليعرف فضلا لأمة على أمة، ولا للغة على لغة، ولا لقطر على قطر، ولا لزمن على زمن، ولا لجيل على جيل، إلا بالتقوى. ذلك على رغم ماترى، من أن النبى عليه السلام كان عربيا، وكان يحب العرب بالطبع، ويثنى عليهم، وكان كتاب الله عربيا مبينا

(٢) كان لا بد لدعوة الاسلام أن تخرج إلى هذا الوجود، وأن تبرز حقيقة ثابتة بين حقائق هذا الكون، وأن يحملها عن جانب القدس الأعلى رسول يختاره الله تعالى، ليبلغها إلى الناس

ولقد رضى الله جل شأنه، وتعالى حكمه، أن يختار رسوله لتلك الدعوة من بين القبائل العربية دون غيرها، وأن يختاره فى العرب من بين ولد اسماعيل، وأن يختاره من بين ولد اسماعيل فى كنانة، وأن يختاره فى كنانة من قريش، وأن يختاره فى قريش من بنى هاشم، وأن يختار من بنى هاشم محمد بن عبد الله صلى الله تعالى عليه وسلم

لله جل شأنه حكمة فى ذلك بالغة، قد نعرفها وقد لانعرفها.

«وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ، سُبْحَانَ اللهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ، وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ[1]»

كتاب عربى، ورسول عربي، فلا مناص بالطبع من أن تبدأ دعوة الاسلام بين العرب، قبل ان تصل إلى غيرهم. ولا مناص بالطبع من أن يكون العرب أول من تشق آذانهم دعوة ذلك البشير النذير، وأول من يهيب بهم ذلك الداعى إلى الله، وأول من يحاول أن يجمعهم على الهدى

وكذلك بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعوة بين عشيرته الأقربين، ثم بين قومه العرب، ومازال بهم، يؤيده نصر الله، حتى أتوا لدعوته خاضعين. وكانوا تحت زعامة ذلك الرسول الامين، أول داخل فى وحدة الدين

---

(١) سورة القصص

(٣) البلاد العربية ، كما تعرف ، كانت تحوى أصنافاً من العرب مختلفة الشعوب والقبائل ، متباينة اللهجات ، متنائية الجهات ، وكانت مختلفة أيضاً فى الوحدات السياسية ، فمنها ما كان خاضعاً للدولة الرومية ومنها ما كان قائماً بذاته مستقلا

كل ذلك يستتبع ، بالضرورة ، تبايناً كبيراً بين تلك الامم العربية ، فى مناهج الحكم ، وأساليب الإدارة ، وفى الآداب والعادات ، وفى كثير من مرافق الحياة الاقتصادية والمادية

هذه الأمم المتنافرة قد اجتمعت كلها فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، حول دعوة الاسلام ، وتحت لوائه ، فأصبحوا بنعمة الله إخواناً ، تربطهم وشيجة واحدة من الدين ، ويضمهم سياج واحد ، من زعامة النبى صلى الله عليه وسلم ، ومن عطفه ورحمته ، وصاروا أمة واحدة ، ذات زعيم واحد ، هو النبى عليه السلام

تلك الوحدة العربية التى وجدت زمن النبى عليه السلام لم تكن وحدة سياسية بأى وجه من الوجوه . ولا كان فيها معنى من معانى الدولة والحكومة ، بل لم تعد أبداً أن تكون وحدة دينية خالصة من شوائب السياسة . وحدة الايمان والمذهب الدينى ، لا وحدة الدولة ومذاهب الملك

(٤) يدلك على هذا سيرة النبى صلى الله عليه وسلم ، فما عرفنا أنه تعرض لشىء من سياسة تلك الامم الشتيتة ، ولا غير شيئاً من أساليب الحكم عندهم ، ولا مما كان لكل قبيلة منهم من نظام إدارى أو قضائى ، ولا حاول أن يمس ما كان بين تلك الامم بعضها مع بعض ، ولا ما كان

بينها وبين غيرها ، من صلات اجتماعية أو اقتصادية ، ولا سمعنا أنه عزل والياً ، ولا عين قاضياً ، ولا نظم فيهم عسساً ، ولا وضع قواعد لتجاراتهم ولا لزراعاتهم ولا لصناعاتهم . بل ترك لهم عليه السلام كل تلك الشئون ، وقال لهم أنتم أعلم بها ، فكانت كل أمة ومالها ، من وحدة مدنية وسياسية ، وما فيها من فوضى أو نظام ، لا يربطهم الا ما قلنا لك ، من وحدة الاسلام وقواعده وآدابه

ربما أمكن أن يقال ، إن تلك القواعد والآداب والشرائع ، التى جاء بها النبي عليه السلام ، للأمم العربية ولغير الأمم العربية أيضاً ، كانت كثيرة ، وكان فيها ما يمس إلى حد كبير ، أكثر مظاهر الحياة فى الامم ، فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات ، وللجيش ، والجهاد ، وللبيع والمداينة والرهن ، ولآداب الجلوس والمشى والحديث ، وكثير غير ذلك . فمن جمع العرب على تلك القواعد الكثيرة ، ووحد بين مرافقهم وآدابهم وشرائعهم الى ذلك الحد الواسع الذى جاء به الاسلام ، فقد وحد أنظمتهم المدنية ، وجعلهم بالضرورة وحدة سياسية ، فقد كانوا إذن دولة واحدة ، وكان النبي عليه السلام زعيمها وحاكمها

ولكنك اذا تأملت ، وجدت أن كل ما شرعه الاسلام ، وأخذ به النبي المسلمين ، من أنظمة وقواعد وآداب ، لم يكن فى شىء كثير ولا قليل من أساليب الحكم السياسى ، ولا من أنظمة الدولة المدنية ، وهو بعد إذا جمعته لم يبلغ أن يكون جزءاً يسيراً مما يلزم لدولة مدنية من أصول سياسية وقوانين

إن كل ما جاء به الاسلام من عقائد ومعاملات ، وآداب وعقوبات ، فانما هو شرع دينى خالص لله تعالى ، ولمصلحة البشر الدينية لاغير . وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تخفى علينا ، وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا ، فذلك مالا ينظر الشرع السماوى اليه ، ولا ينظر اليه الرسول

والعرب وان جمعتهم شريعة الاسلام لم يزالوا يومئذ على ماعرفت من تباين فى السياسة وفى غيرها من مظاهر الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية ، ويساوى ذلك أن تقول ، انهم كانوا دولا شتى ، على قدر ماتسمح به حياة العرب يومئذ من معنى الدولة والحكومة

تلك حال العرب يوم لحق عليه السلام بالرفيق الاعلى . وحدة دينية عامة من تحتها دول تامة التباين إلا قليلا . ذلك الحق لاريب فيه

قد نخاف أن يخفى عليك أمر ذلك التباين ، الذى نقول انه كان بين أمم العرب زمن النبى عليه السلام ، وأن تخدعك تلك الصورة المنسجمة التى يحاول المؤرخون أن يضعوها لذلك العصر . فاعلم أولا : أن فى فن التاريخ خطأ كثيراً ، وكم يخطىء التاريخ وكم يكون ضلالا كبيراً

واعلم ثانياً : انه فى الحق أن كثيراً من تنافر العرب وتباينهم قد تلاشت آثاره ، بما ربط الاسلام بين قلوبهم ، وما جمعهم عليه من دين واحد ، ومن أنظمة وآداب مشتركة ، واذكر ، ثالثاً : ما أسلفنا لك الاشارة اليه ، من أثر الزعامة الدينية التى كانت للرسول عليه السلام . فلا عجب إذن أن يكون تباين الامم العربية قد وهت آثاره ، وخفيت

مظاهره ، وخفّت حدته ، وذهبت شدته . « واذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا »(١)

ولكن العرب على ذلك ما برحوا امماً متباينة ، ودولا شتى . كان ذلك طبيعياً ، وما كان طبيعياً فقد يمكن أن تخفف حدته ، وتقلل آثاره ، ولكن لا يمكن التخلص منه بوجه من الوجوه

لم يكد عليه السلام يلحق بالرفيق الأعلى حتى أخذت تبدو جلية واضحة أسباب ذلك التباين بين أمم العرب ، وعادت كل أمة منهم تشعر بشخصيتها المتميزة ، ووجودها المستقل عن غيره ، وأوشكت أن تنتقض تلك الوحدة العربية ، التي تمت في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام ، « وارتد أكثر العرب ، إلا أهل المدينة ومكة والطائف ، فانه لم يدخلها ردة (٢) »

(٦) كانت وحدة العرب كما عرفت وحدة اسلامية لا سياسية ، وكانت زعامة الرسول فيهم زعامة دينية لا مدنية ، وكان خضوعهم له خضوع عقيدة وايمان ، لا خضوع حكومة وسلطان ، وكان اجتماعهم حوله اجتماعا خالصاً لله تعالى ، يتلقون فيه خطرات الوحي ، ونفحات السماء ، وأوامر الله تعالى ونواهيه « وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ »(٣)

تلك زعامة كانت لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي ،

---

(١) سورة آل عمران (٢) أبو الفدا ج ١ ص ١٤٢ (٣) سورة آل عمران

ليست لشخصيته ولا لنسبه ولكن لأنه رسول الله « وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى » [١] بل عن الله تعالى وبواسطة ملائكته المكرمين . فاذا ما لحق عليه السلام بالملأ الأعلى لم يكن لأحد أن يقوم من بعده ذلك المقام الدينى ، لانه كان عليه السلام « خاتم النبيين » [٢] وما كانت رسالة الله تعالى لتورث عن الرسول ، ولا لتؤخذ منه عطاء ولا توكيلا

(٧) وقد لحق صلى الله عليه بالرفيق الأعلى من غير أن يسمى أحداً يخلفه من بعده ، ولا أن يشير الى من يقوم في أمته مقامه

بلى لم يشر عليه السلام طول حياته إلى شيء يسمى دولة اسلامية. أو دولة عربية

وحاشا لله . ما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى إلا بعد أن أدى عن الله تعالى رسالته كاملة ، وبين لأمته قواعد الدين كله ، لا لبس فيها ولا ابهام . فكيف — اذا كان من عمله أن ينشىء دولة — يترك أمر تلك الدولة مبهماً على المسلمين ، ليرجعوا سريعاً من بعده حيارى يضرب بعضهم رقاب بعض ! وكيف لا يتعرض لأمر من يقوم بالدولة من بعده وذلك أول ما ينبغى أن يتعرض له بناة الدول قديماً وحديثاً ! كيف لا يترك للمسلمين ما يهديهم فى ذلك ! وكيف يتركهم عرضة لتلك الحيرة القاتمة السوداء التى غشيتهم وكادوا فى غسقها يتناحرون ، وجسد النبى بينهم لما يتم تجهيزه ودفنه !

(٨) واعلم أن الشيعة جميعاً متفقون على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عين علياً رضى الله تعالى عنه للخلافة على المسلمين من بعده .

---

(١) سورة النجم (٢) سورة الاحزاب

ولا نريد أن نقف بك عند مناقشة ذلك الرأى ، فان حظه من النظر العلمي قليل لا ينبغى أن يلتفت اليه

قال ابن خلدون إن النصوص التى « ينقلونها ويؤولونها على مقتضى مذهبهم لا يعرفها جهابذة السنة ولا نقلة الشريعة ، بل أكثرها موضوع أو مطعون فى طريقه أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة »[١]

(٩) وقد ذهب الامام ابن حزم الظاهرى الى رأى طائفة قالت إن رسول الله تعالى نص على استخلاف أبى بكر بعده على أمور الناس نصاً جلياً ، لإجماع المهاجرين والانصار على أن سمّوه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعنى الخليفة فى اللغة هو الذى يستخلفه ، لا الذى يخلفه دون أن يستخلفه هو ، لا يجوز غير هذا البتة فى اللغة بلا خلاف الخ[٢] وقد أطال فى ذلك

والذهاب مع هذا الرأى تعسف لا نرى له وجهاً صحيحاً . ولقد راجعنا ما تيسر لنا من كتب اللغة فما وجدنا فيها ما يعضد كلام الامام ابن حزم ، ثم وجدنا اجماع الرواة على اختلاف الصحابة فى بيعة أبى بكر ، وامتناع أجلة منهم عنها ، وقول عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه معتذراً عما قاله[٣] يوم قبض الرسول صلى الله عليه وسلم « أيها الناس

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٧٦

(٢) الفصل فى الملل والاهواء والنحل ج ٤ ص ١٠٧ وما بعدها .

(٣) لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عمر بن الخطاب فقال « ان رجالا من المنافقين يزعمون أن رسول الله توفى ، وان رسول الله والله ما مات . ولكنه ذهب الى ربه . كما ذهب موسى بن عمران فغاب عن قومه اربعين ليلة ثم رجع بعد أن قيل قد مات . والله ليرجعن رسول الله فليقطعن ايدى رجال وأرجلهم يزعمون أن رسول الله مات اه تاريخ الطبرى ج ٣ ص ١٩٧

إنى قد كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما كانت إلا عن رأيى ، وما وجدتها فى كتاب الله ، ولا كانت عهداً عهده إلىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنى قد كنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا حتى يكون آخرنا . وإن الله قد أبقى فيكم كتابه الذى هدى به رسول الله ، فان اعتصمتم به هداكم الله لما كان هداه له ، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم ، صاحب رسول الله ، وثانى اثنين إذ هما فى الغار ، فقوموا فبايعوا »[1]

وجدنا ذلك ووجدنا كثيراً غيره فعلمنا أن الذهاب إلى أن النبى صلى الله عليه وسلم قد بين أمر الخلافة من بعده رأى غير وجيه ، بل الحق أنه صلى الله عليه وسلم ما تعرض لشىء من أمر الحكومة بعده ، ولا جاء للمسلمين فيها بشرع يرجعون اليه

وما لحق عليه السلام بالرفيق الاعلى الا من بعد ما كمل الدين ، وتمت النعمة ورسخت فى حقيقة الوجود دعوة الاسلام ، ويومئذ مات عليه الصلاة والسلام ، وانتهت رسالته ، وانقطعت تلك الصلة الخاصة التى كانت بين السماء والارض فى شخصه الكريم عليه السلام

---

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٠٣

الباب الثانى

الدولة العربية

الزعامة بعد النبى عليه السلام اما تكون زعامة سياسية — أثر الاسلام فى العرب — نشأة الدولة العربية — انصراف العرب فى البيعة — :

(١) زعامة النبى عليه السلام كانت، كما قلنا، زعامة دينية، جاءت عن طريق الرسالة لا غير. وقد انتهت الرسالة بموته صلى الله عليه وسلم فانتهت الزعامة أيضاً، وما كان لاحد أن يخلفه فى زعامته، كما انه لم يكن لاحد أن يخلفه فى رسالته

فان كان ولا بد من زعامة بين أتباع النبى عليه السلام بعد وفاته، فانما تلك زعامة جديدة غير التى عرفناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم

طبيعى ومعقول الى درجة البداهة ان لا توجد بعد النبى زعامة دينية، وأما الذى يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فانما هو نوع من الزعامة جديد، ليس متصلا بالرسالة ولا قائما على الدين. هو اذاً نوع لا دينى

واذا كانت الزعامة لا دينية فهى ليست شيئاً أقل ولا أكثر من الزعامة المدنية أو السياسية، زعامة الحكومة والسلطان. لا زعامة الدين. وهذا الذى قد كان

(٢) رفعت الدعوة الاسلامية شأن الشعوب العربية من جهات شتى، ولم يكن إلا ريثما أهاب بهم الداعى الى الاسلام، حتى استحالوا

أمة واحدة من خير الامم فى زمانهم ، واستعدوا بمثل مايستعد به شعوب البشر لأن يكونوا سادة ومستعمرين

عقيدة صافية من دنس الشرك ، وإيمان راسخ فى أعماق النفس ، وأخلاق هذبها رسول الله ، وذكاء أنمته الفطر السليمة ، ونشاط أمدتهم به الطبيعة ، ووحدة فى الله قاربت منهم ماتباعد ، ولاءمت ما تباين ، وجعلتهم فى دين الله اخواناً. ذلك شأن العرب يوم مات رسول الله عليه الصلاة والسلام

شعب ناهض كالعرب يومئذ لا يمكن إذا انحلت عنه زعامة النبوة أن يعود راضياً ، كما كان ، أمماً جاهلية ، وشعوبا همجية ، وقبائل متعادية ، ووحدات مستضعفة ،

إذا هيأ الله لامة أسباب القوة والغلبة فلا بد أن تقوى ولا بد أن تغلب ، ولا بد أن تأخذ حظها من الوجود كاملا غير منقوص ، فلا بد إذن أن تقوم دولة العرب ، كما قامت من قبلها دول وقامت من بعدها دول

(٣) لم يكن خافياً على العرب أن الله تعالى قد هيأ لهم أسباب الدولة ، ومهد لهم مقدماتها ، بل ربما كانوا قد أحسوا بذلك من قبل أن يفارقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنهم حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا من غير شك يتشاورون فى أمر تلك الدولة السياسية التى لم يكن لهم مناص من أن يبنوها على أساس وحدتهم الدينية التى خلفها فيهم النبى عليه السلام « وما كانت نبوة إلا تناسخها ملك جبرية » (١)

---

(١) أى الا تجبر الملوك بعدها اهـ أساس البلاغة

كانوا يومئذ إنما يتشاورون فى أمر مملكة تقام ، ودولة تشاد، وحكومة تنشأ إنشاء . ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الامارة والامراء ، والوزارة والوزراء ، وتذاكروا القوة والسيف ، والعز والثروة ، والعدد والمنعة ، والبأس والنجدة . وما كان كل ذلك إلا خوضاً فى الملك ، وقياماً بالدولة . وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين والانصار وكبار الصحابة بعضهم مع بعض ، حتى تمت البيعة لأبى بكر ، فكان هو أول ملك فى الاسلام

وإذا أنت رأيت كيف تمت البيعة لابى بكر ، واستقام له الامر ، تبين لك انها كانت بيعة سياسية ملكية ، عليها كل طوابع الدولة المحدثة وانها انما قامت كما تقوم الحكومات ، على أساس القوة والسيف

تلك دولة جديدة أنشأها العرب ، فهى دولة عربية وحكم عربى ، ولكن الاسلام كما عرفت دين البشرية كلها ، لا هو عربى ولا هو أعجمى

كانت دولة عربية قامت على أساس دعوة دينية . وكان شعارها حماية تلك الدعوة والقيام عليها . اجل ، ولعلها كانت فى الواقع ذات أثر كبير فى أمر تلك الدعوة . وكان لها عمل غير منكور فى تحول الاسلام وتطوره . ولكنها على ذلك لا تخرج عن أن تكون دولة عربية ، أيدت سلطان العرب . وروجت مصالح العرب . ومكنت لهم فى أقطار الأرض ، فاستعمروها استعماراً . واستغلوا خيرها استغلالا . شأن الامم القوية التى تتمكن من الفتح والاستعمار

(٤) كان ذلك امراً مفهوماً المسلمين حينما كانوا يتآمرون فى السقيفة

عمن يولونه أمرهم . وحين قال الانصار للمهاجرين « منا أمير ومنكم أمير » وحين يجيبهم الصديق رضى الله عنه « منا الأمراء ومنكم الوزراء »[١] وحين ينادى أبو سفيان « والله إنى لأرى عجاجة لا يطفئها إلا الدم يا آل عبد مناف . فيما أبو بكر من أموركم ؟ أين المستضعفان ! أين الأذلان على والعباس !

وقال ياأبا حسن ، ابسط يدك حتى أبايعك ، فأبى عليه ، فجعل يتمثل بشعر المتلمس .

ولن يقيم على ضيم يراد به ... إلا الأذلان عير الحى والوتد
هذا على الخسف مربوط برمته ... وذا يشج فلا يبكى له أحد[٢]

وحين سعد بن عبادة رضى الله عنه يرفض البيعة لأبى بكر وهو يقول : والله حتى أرميكم بما فى كنانتى من نبل ، وأخضب سنان رمحى ، وأضربكم بسيفى ما ملكته يدى . وأقاتلكم بأهل بيتى . ومن أطاعنى من قومى . فلا أفعل وايم الحق . لو أن الجن اجتمعت لكم مع الانس ما بايعتكم حتى أعرض على ربى وأعلم ما حسابى ، فكان سعد لا يصلى بصلاتهم ولا يجمع معهم ، ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم . فلم يزل كذلك حتى هلك أبو بكر رحمه الله »[٣]

كان معروفا المسلمين يومئذ أنهم إنما يقدمون على إقامة حكومة مدنية دنيوية . لذلك استحلوا الخروج عليها ، والخلاف لها ، وهم يعلمون

---

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ ص ١٩٨ (٢) منه ص ٢٠٢ وما بعدها
(٣) منه ص ٢١٠

أنهم إنما يختلفون فى أمر من أمور الدنيا، لا من أمور الدين، وأنهم إنما يتنازعون فى شأن سياسى لا يمس دينهم، ولا يزعزع إيمانهم.

ولا زعم أبو بكر ولا غيره من خاصة القوم أن إمارة المسلمين كانت مقاما دينياً. ولا أن الخروج عليها خروج على الدين. وإنما كان يقول أبو بكر «يا أيها الناس إنما أنا مثلكم، وانى لا أدرى لعلكم ستكلفوننى ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق. إن الله اصطفى محمداً على العالمين، وعصمه من الآفات. وإنما أنا متبع ولست مبتدعاً»[1]

ولكن أسباباً كثيرة وجدت يومئذ قد ألقت على أبى بكر شيئاً من الصبغة الدينية، وخيلت لبعض الناس أنه يقوم مقاماً دينياً، ينوب فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك وجد الزعم بأن الإمارة على المسلمين مركز دينى، ونيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأن من أهم تلك الأسباب التى نشأ عنها ذلك الزعم بين المسمين مالقب به أبو بكر من أنه (خليفة رسول الله)

---

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢١١

الباب الثالث

الخلافة الاسلامية

ظهور لقب (خليفة رسول الله) — المعنى الحقيقى لخلافة ابى بكر عن الرسول — سبب اختيار هذا اللقب — تسمية الخوارج على ابى بكر بالمرتدين — لم يكن الخوارج كلهم مرتدين — ما نعو الزكاة — حروب سياسية لا دينية — قد وجد حقيقة مرتدون — اطلاق ابى بكر الدينية — شيوع الاعتقاد بان الخلافة مقام دينى — ترويج الملوك لذلك الاعتقاد — لا خلافة فى الدين.

(١) لم نستطع أن نعرف على وجه أكيد ذلك الذى اخترع لابى بكر رضى الله عنه لقب خليفة رسول الله، ولكنا عرفنا أن أبا بكر قد أجازه وارتضاه

ووجدنا أنه استهل به كتبه الى قبائل العرب المرتدة، وعهده الى امراء الجنود، ولعلها أول ما كتب ابو بكر، ولعلها أول ما وصل الينا محتويا على ذلك اللقب [1]

(٢) لاشك فى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زعيما للعرب ومناط وحدتهم. على الوجه الذى شرحنا من قبل. فاذا قام ابو بكر من بعده ملكا على العرب، وجماعا لوحدتهم على الوجه السياسى الحادث، فقد ساغ فى لغة العرب ان يقال انه، بهذا الاعتبار، خليفة رسول الله، كما يسوغ أن يسمى خليفة باطلاق، لما عرفت فى معنى الخلافة، فابو بكر

(١) راجع تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٢٦، ٢٢٧

كان اذن بهذا المعنى ، خليفة رسول الله ، لا معنى لخلافته غير ذلك

(٣) ولهذا اللقب روعة ، وفيه قوة ، وعليه جاذبية ، فلا غرو أن أن يختاره الصديق ، وهو الناهض بدولة حادثة ، يريد أن يضم أطرافها بين أعاصير من الفتن ، وزوابع من الاهواء العاصفة المتناقضة ، وبين قوم حديثي العهد بجاهلية ، وفيهم كثير من بقايا العصبية ، وشدة البداوة ، وصعوبة المراس . لكنهم كانوا حديثي عهد برسول الله صلى الله عليه وسلم ، والخضوع له ، والانقياد التام لكلمته ، فهذا اللقب جدير بأن يكبح من جماحهم ، ويلين بعض ما استعصى من قيادهم . ولعله قد فعل .

ولقد حسب نفر منهم ان خلافة ابى بكر للرسول صلى الله عليه وسلم. خلافة حقيقية ، بكل معناها ، فقالوا ان أبا بكر خليفة محمد ، وكان محمد خليفة الله ، فذهبوا يدعون أبا بكر خليفة الله. وما كانوا يكونون مخطئين فى ذلك لو أن خلافة الصديق للنبى عليه السلام كانت على المعنى الذى فهموه ولا يزال يفهمه كثير غيرهم الى الآن . ولكن أبا بكر غضب لهذا اللقب ، وقال « لست خليفة الله ، ولكنى خليفة رسول الله »[1]

(٤) حمل ذلك اللقب جماعة من العرب والمسلمين على أن ينقادوا لامارة أبى بكر انقياداً دينياً ، كانقيادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن يرعوا مقامه الملوكى بما يجب أن يرعوا به كل ما يمس دينهم . لذلك كان الخروج على أبى بكر فى رأيهم خروجاً على الدين ، وارتداداً عن الاسلام .

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص (١٨١)

والراجح عندنا أن ذلك هو منشأ قولهم إن الذين رفضوا طاعة أبى بكر كانو مرتدين ، وتسميتهم حروب أبى بكر معهم حروب الردة

(٥) ولعل جميعهم لم يكونوا فى الواقع مرتدين، كفروا بالله ورسوله، بل كان فيهم من بقي على إسلامه ولكنه رفض أن ينضم الى وحدة ابى بكر ، لسبب ما ، من غير أن يرى فى ذلك حرجا عليه ، ولا غضاضة فى دينه . وما كان هؤلاء من غير شك مرتدين ، وما كانت محاربتهم لتكون باسم الدين . فان كان ولابد من حربهم فانما هى السياسة ، والدفاع عن وحدة العرب ، والذود عن دولتهم .

وقد وجدنا ان بعض من رفض بيعة أبى بكر ، بعد أن تمت له البيعة من المسلمين ، كعلى بن أبى طالب ، وسعد بن عبادة ، لم يعاملوا معاملة المرتدين ، ولا قيل ذلك عنهم .

(٦) ولعل بعض أولئك الذين حاربهم أبو بكر لانهم رفضوا ان يؤدوا اليه الزكاة ، لم يكونوا يريدون بذلك أن يرفضوا الدين ، وان يكفروا به ، ولكنهم لاغير رفضوا الاذعان لحكومة أبي بكر ، كما رفض غيرهم من جلة المسلمين ، فكان بديهياً أن يمنعوا الزكاة عنه ، لانهم لا يعترفون به ، ولا يخضعون لسلطانه وحكومته

كم نشعر بظلمة التاريخ وظلمه ، كلما حاولنا أن نبحث جيداً فيما رواه لنا التاريخ عن أولئك الذين خرجوا على أبي بكر ، فلقبوا المرتدين ، وعن حروبهم تلك التى لقبوها حروب الردة

ولكن قبساً من نور الحقيقة لا يزال ينبعث من بين ظلمات التاريخ ،

وسيتجه العلماء يوما نحو ذلك القبس ، وعسى أن يجدوا على تلك النار هدى

دونك حوار خالد بن الوليد ، مع مالك بن نويرة ، أحد أولئك الذين سموهم مرتدين ، وهو الذى أمر خالد فضربت عنقه ، ثم أخذت رأسه بعد ذلك فجعلت أثفية لقدر (١)

يعلن مالك ، في صراحة واضحة ، الى خالد انه لا يزال على الاسلام ، ولكنه لا يؤدى الزكاة الى صاحب خالد (أبى بكر)

كان ذلك إذن نزاعاً غير دينى . كان نزاعاً بين مالك ، المسلم الثابت على دينه ، ولكنه من تميم ، وبين أبى بكر القرشي ، الناهض بدولة عربية أعمتها من قريش . كان نزاعاً فى ملوكية ملك ، لا فى قواعد دين ، ولا فى أصول إيمان

ليس مالك هو وحده الذى يشهد لنفسه بالاسلام ، بل يشهد له به أيضاً عمر بن الخطاب ، إذ يقول لابى بكر « إن خالداً قتل مسلما فاقتله » بل يشهد له بالاسلام أيضاً ابو بكر إذ يجيب « ما كنت أقتله ، فإنه تأول فأخطأ » (٢)

ودونك مثالا آخر ، قول شاعر منهم (٣)

أطعنا رسول الله ما كان بيننا ... فيا لعباد الله ما لأبي بكر

أيورثنا بكراً إذا مات بعده ... وتلك لعمر الله قاصمة الظهر

---

(١) توضع القدر عند ما توقد عليها النار للطبخ فوق حجرين متقابلين ، ومن خلفهما حجر ثالث ، فاذا لم يجدوا حجراً ثالثاً أسندوا القدر الى الجبل . والاثفية بضم الهمزة وكسرها وكسر الفاء ، الحجر توضع عليه القدر والجمع أثافى وأثاف . ورماه الله بثالثة الاثافى أى بالجبل

(٢) راجع ذلك الحديث فى الجزء الاول من تاريخ أبى الفداء ص ١٥٧ ، ١٥٨

(٣) هو الخطيل بن أوس أخو الحصين بن أوس . تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٢٣

فأنت لا تجد فى هذا إلا رجلا ثائراً على أبى بكر ، منكراً لولايته ، رافضاً لطاعته ، آبياً لبيعته . ولكنه فى الوقت نفسه يؤمن برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يعلن إباءه لشىء من الاسلام

ثم ألسنا نقرأ فى التاريخ أيضاً ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد أنكر على أبى بكر قتاله المرتدين وقال « كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قالها عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله »[1]

ذلك قليل مما بقى فى الاخبار من صدق كاد يعفى التاريخ على أثره ، ومن حق كاد يذهب بخبره . وابحث فثم مزيد

(٧) لسنا نتردد لحظة فى القطع بان كثيراً مما وسموه حرب المرتدين فى الايام الاولى من خلافة أبى بكر لم يكن حربا دينية ، وإنما كان حربا سياسية صرفة ، حسبها العامة دينا ، وما كانت كلها للدين

ليس من عملنا فى هذا المقام أن نبين لك تلك الاسباب الحقيقية ، التى كانت فى الواقع مثاراً لكثير من حرب الردة ، ولا نستطيع أن ندعى اضطلاعنا بهذا البحث ، إن نحن حاولناه . ولكن يخيل الينا أنك قد تظفر ببعض الاسباب الاساسية المهمة اذا أنت دققت النظر فى أنساب وقبائل الثائرين على أبى بكر ، وعرفت صلتهم من قريش ، جد البيت القائم بالملك ، واذا أنت فطنت إلى سنن الله تعالى فى الدول الناشئة ، والعصبيات المتغلبة على الملك ، وكنت مع ذلك بصيراً بطبائع العرب وآدابهم ، ثم رزقت التوفيق

---

(١) البخارى ج ٢ ص ١٠٥

(٨) نحن نميل الى الاعتقاد بانه قد ارتد بالفعل جماعة من المسلمين ، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذلك شيء تكاد تقضي به سنن الطبيعة وأنظمتها التي عرفنا . وأسهل من ذلك أن نعتقد بانه قد ادعى النبوة ، في حياة محمد صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته ، متنبئون كذابون . وقد نرى في مشاهداتنا أن دعوى النبوة ليست بعيدة من ذهن المضلل الغوى ، اذا هو لقي من العامة انجذابا ، وأغوى منهم صحابا وأحباباً ، ولا شيء أسهل عند العامة من الايمان بنبوة ذلك المضلل الغوى ، اذا هو عرف كيف يغريهم بالضلال ، ويمدهم في الغى . لذلك نرجح أنه قد وجد بالفعل ، في أول عهد أبي بكر ، جماعة ارتدوا عن الاسلام ، بوفاة النبي عليه السلام ، كما وجد من ادعى النبوة في قبائل العرب

وقد كان من أول ما عمل ابو بكر نهوضه لحرب اولئك المرتدين الحقيقيين ، والمتنبئين الكذابين ، حتى غلبهم وقضى على باطلهم

لا نريد البحث فيما اذا كانت لابي بكر صفة دينية صرفة جعلته مسئولا عن أمر من يرتد عن الاسلام أم لا ، ولا نريد البحث فيما اذا كانت ثمت أسباب غير دينية حفزت لتلك الحرب عزيمة ابي بكر أم لا

ومهما يكن الامر فلا شك ان ابا بكر قد بدأ عمله في الدولة الجديدة بحرب أولئك المرتدين . وهنا نشأ لقب المرتدين . نشأ لقبا حقيقياً ، لمرتدين حقيقيين ، ثم بقي لقباً لكل من حاربهم ابو بكر من العرب بعد ذلك ، سواء أكانوا خصوما دينيين ومرتدين حقيقة ، أم كانوا خصوما سياسيين غير مرتدين . ومن أجل ذلك انطبعت حروب أبي بكر في

جملتها بطابع الدين، ودخلت تحت اسم الاسلام وشعاره، وكان الانضمام الى ابى بكر دخولاً تحت لواء الاسلام، والخروج عليه ردة وفسوقاً.

(٩) ربما كانت ثمت ظروف أخرى خاصة بابى بكر، قد ساعدت على خطأ العامة، وسهلت عليهم أن يشربوا إمارة ابى بكر معنى دينياً.

فقد كانت للصديق رضى الله عنه منزلة رفيعة ممتازة، عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر فى الدعوة الدينية ممتاز. وكذلك كانت منزلته عند المسلمين.

وقد كان الصديق مع هذا يحذو حذو الرسول، ويمشى على قدمه، فى خاصة نفسه، وفى عامة أموره. ولا شك فى أن ذلك كان شأنه أيضاً فى سياسة أمر الدولة، فقد سار بها، مبلغ جهده، فى طريق دينى، ونهج بها، على القدر الممكن، منهج رسول الله. فلا غرو أن أفاض ابو بكر على مركزه فى الدولة الجديدة، التى كان هو أول ملك عليها، كل ما يمكن من مظاهر الدين

(١٠) تبين لك من هذا ان ذلك اللقب (خليفة رسول الله) مع ما احاط به من الاعتبارات التى أشرنا الى بعضها ولم نشر الى باقيها، كان سبباً من أسباب الخطأ الذى تسرب الى عامة المسلمين، تخيل اليهم أن الخلافة مركز دينى، وأن من ولى امر المسلمين فقد حل منهم فى المقام الذى كان يحله رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكذلك فشا بين المسلمين منذ الصدر الاول، الزعم بان الخلافة مقام ديني، ونيابة عن صاحب الشريعة عليه السلام

(١١) كان من مصلحة السلاطين ان يروجوا ذلك الخطأ بين الناس، حتى يتخذوا من الدين دروعاً تحمى عروشهم، وتذود الخارجين عليهم. وما زالوا يعملون على ذلك، من طرق شتى — وما اكثر تلك الطرق لو تنبه لها الباحثون — حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة من طاعة الله، وعصيانهم من عصيان الله، ثم ما كان الخلفاء ليكتفوا بذلك، ولا ليرضوا بما رضى ابو بكر، ولا ليغضبوا مما غضب منه، بل جعلوا السلطان خليفة الله فى أرضه، وظله الممدود على عباده. سبحان الله وتعالى عما يشركون

ثم اذا الخلافة قد أصبحت تلصق بالمباحث الدينية، وصارت جزء من عقائد التوحيد، يدرسه المسلم مع صفات الله تعالى وصفات رسله الكرام، ويلقنه كما يلقن شهادة ان لا آله إلا الله وأن محمداً رسول الله

تلك جناية الملوك واستبدادهم بالمسلمين، أضلوهم عن الهدى، وعموا عليهم وجوه الحق، وحجبوا عنهم مسالك النور باسم الدين، وباسم الدين أيضاً استبدوا بهم، وأذلوهم، وحرموا عليهم النظر فى علوم السياسة، وباسم الدين خدعوهم وضيقوا على عقولهم، فصاروا لا يرون لهم وراء ذلك الدين مرجعاً، حتى فى مسائل الإدارة الصرفة، والسياسة الخالصة،

ذلك وقد ضيقوا عليهم أيضاً فى فهم الدين، وحجروا عليهم فى دوائر عينوها لهم، ثم حرموا عليهم كل أبواب العلم التى تمس حظائر الخلافة.

كل ذلك انتهى بموت قوى البحث، ونشاط الفكر، بين المسلمين،

فأصيبوا بشلل فى التفكير السياسى ، والنظر فى كل ما يتصل بشأن الخلافة والخلفاء

(١٢) والحق أن الدين الاسلامى برئ من تلك الخلافة التى يتعارفها المسلمون ، وبرئ من كل ما هيأوا حولها من رغبة ورهبة ، ومن عز وقوة . والخلافة ليست فى شىء من الخطط الدينية ، كلا ولا القضاء ولا غيرهما من وظائف الحكم ومراكز الدولة . وانما تلك كلها خطط سياسية صرفة ، لا شأن للدين بها ، فهو لم يعرفها ولم ينكرها ، ولا أمر بها ولا نهى عنها ، وانما تركها لنا ، لنرجع فيها إلى أحكام العقل ، وتجارب الامم ، وقواعد السياسة

كما أن تدبير الجيوش الاسلامية ، وعمارة المدن والثغور ، ونظام الدواوين ، لا شأن للدين بها ، وانما يرجع الامر فيها الى العقل والتجريب ، أو الى قواعد الحروب ، أو هندسة المبانى وآراء العارفين

لا شىء فى الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الامم الاخرى ، فى علوم الاجتماع والسياسة كلها ، وان يهدموا ذلك النظام العتيق الذى ذلوا له واستكانوا اليه ، وأن يبنوا قواعد ملكهم ، ونظام حكومتهم ، على أحدث ما أنتجت العقول البشرية ، وأمتن ما دلت تجارب الامم على انه خير أصول الحكم

والحمد لله الذى هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه ومن والاه

DATE DUE

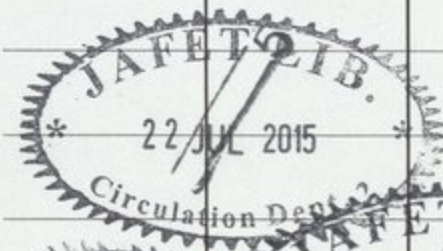

LIBRARY

A.U.B. LIBRARY

297.617:A13iA:c.1
عبد الرازق، علي
الاسلام واصول الحكم
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01012892

RESERVE
297.617
A13iA